

# المجلس الأول من القراءة والتعليق على كتاب صحيح ابن خزيمة

## الشيخ المحدث: عبدالله السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين لهم باحسان الى يوم

الدين. اه. اما بعد فحياكم الله جميعا. في هذه المجالس المباركة والمكيفات. والتي ستكون - [00:00:00](#)

ان شاء الله تعالى على اربعة اسابيع في كل اسبوع ثلاثة ايام كل خميس وجمعة والسبت الخميس المغرب وعد الايام يكون البدء ان

شاء الله من بعد صلاة العصر الى الساعة العاشرة ان شاء الله تعالى. آآ نذكر اسناد الشيخ - [00:00:20](#)

في بداية المجلس احسن الله اليكم فضيلة شيخنا العالم المحدث عبد الله بن عبد الرحمن السعد اخبركم اجازة الشيخ عبدالرحمن

الملا عن بهاء الدين الافغاني عن ابيه عن مرتضى طاء الزبيدي عن احمد ابن سابق الزعبي عن البابلي عن الشمس الرملي عن زكريا

الانصاري - [00:00:40](#)

عن الحافظ ابن حجر قال اخبرنا ابو بكر ابن ابراهيم الصالحي. قال اخبرنا محمد بن احمد بن ابي قال اخبرنا الحسن ابن محمد

البكري قال اخبرنا ابو رح عبدالعز الهروي قال اخبرنا - [00:01:10](#)

ابو القاسم الشحاني قال اخبرنا المشايخ ابو سعد الكنجرودي وابو سعد المقرئ وابو عبدالله الوراق قالوا جميعا اخبرنا ابو طاهر

محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثني جدي - [00:01:30](#)

محمد ابن اسحاق ابن خزيمة رحمه الله تعالى. والقراءة ستكون ان شاء الله تعالى مع الشيخ عثمان شويه ثم تكون القراءة مع الشيخ

عبدالله بن عمر طاهر بعد العشاء باذن الله تعالى. جزاك الله خير. امين - [00:01:50](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا

والحاضرين والمستمعين. امين. برحمتك يا ارحم فمر الراحمين. اما بعد فهذا مجلس من مجالس السماع. وهو في قراءة - [00:02:10](#)

وفي المختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم بصحيح ابن خزيمة رحمه الله المتوفى سنة احدى عشرة

وثلاثمئة من الهجرة من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم. وهو يقرأ على شيخ - [00:02:50](#)

المحدث عبد الله السام اساده الله في الدارين. نعم. وذلك في السادس والعشرين من ذي الحجة من عام تسعة وثلاثين واربعمئة.

واربعمائة الف من الهجرة من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم. فنقول وباسناد - [00:03:20](#)

المتصل شيخنا الكريم الى الامام محمد بن خزيمة رحمه الله. قال رحمه الله تعالى كتاب الوضوء باب ذكر الخبر ثابت عن النبي صلى

الله عليه وسلم بان اتمام الوضوء من الاسلام - [00:03:50](#)

انا ابو يعقوب يوسف بن واضح الهاشمي قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه يا يحيى ابن يا عمر قال قلت يعن قال قلت يعني

لعبدالله بن عمر يا ابا عبد الرحمن ان قوما يزعمون ان ليس قدر. قال هل عندنا - [00:04:20](#)

امنهم احد؟ قلت بلى. قال فابلغهم عني اذا لقيتهم ان ابن عمر يبرأ والله منكم وانتم برآء من ثم قال حددني عمر بن الخطاب قال

رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في - [00:04:50](#)

اذ جاء رجل عليه عليه سحناء سفر وليس من اهل البلد يتخطاها حتى فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال يا

محمد الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - [00:05:20](#)

وان تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتعتنم. وتغتسل من وان تتم الوضوء وتصوم رمضان. قال فاذا فعلت ذلك فاذا ان ذلك كان مسلم قال نعم. قال صدقت وذكر الحديث بطوله. السؤال عن الايمان - [00:05:50](#)

اول من احسان وساعة. باب ذكر فضائل الوضوء يكون بعده صلاة مكتوبة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان. واحد لو قال وحدثنا محمد قال حدثنا ابو اسامة وحدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال - [00:06:20](#)

تحدثنا صبيان كلهم عن هشام ابن عروة قال حدثني ابي عن حمران ابني عن حمران ابن ابان انه واخبرت قال رأيت عثمان بن عفان. فتوضأ على البلاط فقال له احدثكم - [00:06:50](#)

في حديث سمعته من رسول الله من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فاحسن الوضوء وصلى غفر له ما بينه وبين الصلاة - [00:07:10](#)

الاخرى هذا لفظ حديث يحيى ابن سعيد باب ذكر فضل الوضوء ثلاثا ثلاثا يكون بعده صلاة تطوع لا يحدث المصلي فيها نفسه. لا يحدد المصلي فيها نفسه. اخبر ابو طاهر محمد قال حدثنا ابو بكر محمد بن اسحاق قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى الصدقي -

[00:07:30](#)

يقال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شيعة واخبرني محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ان ابن وهب اخبرهم قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان اعطى ابن يزيد ان اعطى ابن يزيد الليث - [00:08:00](#)

اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره ان عثمان بن عفان دعا يوما فتوضأ وغسل كفيه ثلاث مرات واستنذر ثم غسل وجهه ثلاث مرات. ثم غسل يده الى المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك. ثم مسح برأسه ثم غسل رجله - [00:08:20](#)

يملى الى الكعبين ثلاث مرات. ثم غسل رجله اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأنا ووضوئي هذا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:50](#)

من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب وكان علماؤنا يقولون هذا الوضوء اسبغ يتوضأ به احد للصلاة. باب ذكر حق الخطايا بالوضوء من غير ذكر صلاة تقوم بعد - [00:09:10](#)

اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس ابن عبد الله على الصدقي قال اخبرنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:09:40](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء. او مع اخر قطر الماء - [00:10:00](#)

فاذا غسل يديه خرج من يديه كل كل خطيئة كان بطشتها يدها كان بطشتها يدها مع الماء او مع اخر قطر الماء. فاذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشق رجلاه مع - [00:10:20](#)

او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب. باب ذكر حق الخطايا ورفع الدرجات في الجنة باسبغ الوضوء باسبغ الوضوء على المكان واعطاء منتظر بعد الصلاة اجر المرابط. اجر المرابط في سبيل الله. اخبرنا ابو طاهر قال - [00:10:40](#)

فرن ابو بكر قال حدثنا لي ابن حجر السعدي قال قال حدثنا اسماعيل عن ابي عن ابي يعني ابن قال حدثنا العلاء وابن عبد الرحمن قال وحدثنا بشر بن معاذ الى قديم. قال حدث - [00:11:10](#)

ما يزيد ابن زرين قال حدد نارا وحدثنا يونس ابن عبد الله اخبر ابن وهب ان مالكا هدهد عن العلاء ابن عبد الرحمن. نبيا ابي هريرة رضي الله عنه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به - [00:11:30](#)

قالوا بلى يا رسول الله. قال يصبغ الوضوء على المكاره. وكثرة الخطى الى المساجد وانتظارها والصلاة بعد الصلاة فذلك امر البعض فذلكم الرباط. لفظا واحدة غير ان علي ابن حجر قال - [00:12:00](#)

فذلكم الرباط. وقال يونس في حديثه الا اخبركم بما يمحو الله به الخطايا. ولم يقل يقال بلى باب ذكر علامة امة النبي صلى الله عليه وسلم الذين جعلهم الله خيرا امة اخرجت للناس بابهم بأثار الوضوء يوم القيامة. علامة يعرفون - [00:12:20](#)

بها في ذلك اليوم اخبرنا بو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن خجل السعدي قال حدثنا اسماعيل يعني ابن جعفر قال حدثنا  
الا عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:12:50](#)

قال وحدثنا كذا؟ اي نعم. والله اكبر. قال وحدثنا يونس بن عبدالله لقال اخبرنا ابن وهب ان ما لك ابن اسم حدثه عن العلاء ابن  
عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة. وقال وحدثنا - [00:13:10](#)

كندا ومن قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن العلاء وحدثنا ابو موسى قال حدثني محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبا قال  
سمعت العلاء عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله - [00:13:30](#)

قال وحدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورتيين. قال اخبرنا ابن عليه عن روح ابن القاسم علي ابن عبد الرحمن ابن يعقوب عن ابيه عن ابي  
هريرة رضي الله عنه قال قال خرج رسول الله صلى الله عليه - [00:13:50](#)

وسلم الى المقبرة فسلم على اهلها قال سلام عليكم ان دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وددت انقذ رأينا اخوانا. قالوا  
اولسنا باخوانك يا رسول الله؟ فقال انتم - [00:14:10](#)

اصحابي واخواني قوم لم يأتوا بعد وانا فرقتكم على الحوض. قالوا وكيف نعرف من لم يأت بعض منهم امتك يا رسول الله. قال  
ارأيتم لو ان رجلا له خير غر محجلة بين ظهري - [00:14:30](#)

بخير بانف اما بن ظهري خيل انبه من دهم الا يعرف خيله؟ قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من اثر الوضوء. وانا  
فرطهم على الحق. الا - [00:14:50](#)

هذا لا يذادن رجال لا عن حوضي كما يداد البعير الضال. اناديهم الا هلم فيقال انهم قد احدثوا بعدك. واقول سحقا سحقا هذا لفظ  
حديث ابن عليه. باب استحباب بتطويل التهجير بغسل العضدين في الوضوء ذي الحلية تبلغ مواضع الوضوء يوم القيامة بحكم النبي  
- [00:15:10](#)

المصطفى صلى الله عليه وسلم. اخبرنا بو طائر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابراهيم الكوفي الصيرفي الكوفي. قال هددنا  
ابن ادريس عن ابي مالك من الناس يعني قال رأيت ابا هريرة يتوضأ فجعل يبلغ بالوضوء قريبا من هبطه - [00:15:40](#)

فقلت له فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلية تبلغ مواضع الطهور باب باب نفي قبول الصلاة بغير  
بوضوء بذكر خبر مجمل غير مفسر. اخبرنا ابو طاهر قال اخبرنا ابو بكر قال حدثنا محمد - [00:16:10](#)

محمد ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر وقال وحدثنا الحسين بن محمد الذراع. قال حدثني يزيد بنزورين علما وقال وحدثنا يحيى  
بن حكيم. قال حدثنا ابو داوود قالوا جميعا حدثنا - [00:16:40](#)

وهذا لفظ حديث بندر عن سماك ابن حرب عن مصعب بن سعد قال مرض بن عامر فجعله عليه وابن عمر ساكت فقال اما اني لست  
باغشهم ولكن ولكن ولكن رسول الله - [00:17:00](#)

صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلولا. اخبر فذهبوا طاهرين قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا الحسن  
بن سعيد. ابو محمد القزاز الفارسي سكن - [00:17:20](#)

بخبر غريب الاسناد. قال حدثنا ابن عبيد الموصلي. قال حدثنا كلمة ابن عم عن يحيى ابن ابي كبير ان ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن  
ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:17:40](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة الا بطهور ولا صدقة ولا صدقة من غلو من غلول. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو  
بكر قال حدثنا ابو عمار الحسين ابن - [00:18:00](#)

قريش قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن كثير وابن زيد عن الوليد وهو ابن رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلو - [00:18:20](#)

باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها. والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نفي قبول الصلاة لغير المتوضى  
المحدث. الذي قد احدث حدثا يوجب الوضوء. لا كل - [00:18:40](#)

من الصلاة وان كان غير محدث قد حدث موجب الوضوء. اخبرنا بو طائر قال حدث ابو قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن ابن بشر ابن الحكم. وعمه اسماعيل ابن خزيمة قال حدثنا - [00:19:00](#)

انا عبد الرزاق عن معمر عن حمام بن المنبه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تقبل صلاة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ. نعم احسنت. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:19:20](#)

وبه نستعين ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى جميع النبيين وعلى رسولنا عليه الصلاة والسلام وعلى اصحابه والتابعين. ومن تبهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقبل ان نتحدث عن هذه الاحاديث لعلي يتحدث بعض الشيء عن - [00:19:40](#)

الكتاب وصاحب الكتاب. فصاحب الكتاب هو ابو بكر. محمد بن اسحاق بن المغيرة ابن صالح ابن بكر السلمي مولا هم. النيسابوري فهو ومن موالي بني سليم. واما بلده فينيسابوه. ونيسابوج لا زالت تعرف - [00:20:10](#)

بهذا الاسم الى الان. ولكن بالشين نيشاب وهي في ايران. وقد اخرجت جمعا كبيرا من العلماء وبالذات من حملة السنة والاثار. والان مع الاسف الغالب على اهلها او هذه البلاد الغالب عليهم الرضا ومعاداة سنة رسول الله - [00:20:40](#)

صلى الله عليه وسلم. فنسأل الله عز وجل ان يبدعها كما كانت. نعم ابو بكر الامام ابو بكر ابن خزيمة ولد كما سمعنا قبل قليل سنة ثلاث وعشرين ومائتين توفي سنة احدى عشر وثلاثمائة في نهايتها في ذي القعدة. قيل في اليوم الخامس وقيل في - [00:21:10](#)

الثامن. ولذا قال بعض من ترجم لا توفي عام اثني عشر وثلاثمائة. نعم وقد تجاوز وجاء الثمانين. ابو بكر بن خزيمة امام مشهور. وكثيرا ما يذكر لقد امام الائمة. وطبعا هذا خطأ لابد ان يقيد. هذا خطأ لا بد - [00:21:40](#)

ان يقيد فيقال امام الائمة في ماذا؟ في وقته امام الائمة في وقته لان لا شك امام الائمة من الناس رسول الله. صلى الله عليه وسلم. وفي زمن الصديق يقال مثلا ابو بكر هو امام الناس في وقته. ثم عمر في وقته رضي الله تعالى عنهما وهكذا - [00:22:10](#)

والسبب في تنقيبي تنقيبه بهذا اللقب هو ما قاله الخليلي. قال اجمع علماء اشفق في وقتهم ان ابا بكر ابن خزيمة هو امام الائمة. وتتابع اهل العلم على ذلك فكما تقدم - [00:22:40](#)

لا بد ان يقيد ذلك يقال في زمنه وفي وقته. نعم. ولذا قال اعتاد بان دعاهم السدوس كما في كتاب التمييز لمسلم قال لا تقل فلان احفظ الناس فلان كذا لا - [00:23:00](#)

ان تقيد ذلك تقول فلان حافظ فلان عالم. ويدل على هذا ما ثبت في الصحيحين. في حديث عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس ان رجلا قال لي ان نعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:20](#)

ان رجلا من بني اسرائيل قال لموسى عليه السلام هل تعلم ان هناك احد اعلم منك؟ قال لا. فعاتب الله عز وجل عليه لانه لم يرد العلم اليه. وكثيرا ما يقع الخطأ من جهة - [00:23:40](#)

اطلاق الالفاظ وآ ذكر الالفاظ مجملة غير مفسرة ولا مقيدة ولذا قال اكثر ما يخطئ الناس من جهة اه من جهة استعمال الالفاظ المجملة فلا بد ان تفسر وان تقيد وسوف يأتي ان من منهج ابي بكر ابن خزيمة وقد سمعنا قبل قليل انه يفسر الاخبار - [00:24:00](#)

بعضها البعض الاخر. يفسر الاخبار باخبار اخرى جاءت في السنة. ولذا تعلمون ان ده احسن التفسير واعظم التفسير لكتاب الله ان يفسر القرآن بماذا؟ بالقرآن. ما اجمل في موضع فسر في موضع اخر وما اطلق في موضع بين في موضع اخر وقيد ثم بعد ذلك - [00:24:30](#)

ما فسرت به السنة القرآن العظيم. ثم ما جاء عن الصحابة ثم ما جاء عن التابعين ثم ما فسر بموجب لغة العرب. لان القرآن عربي. نعم هذا السنة النبوية. السنة ايضا تفسر بالسنة وتفسر ايضا - [00:25:00](#)

قبل ذلك بما جاء في القرآن العظيم والمتأمل يجد ان الاحاديث ان اما مبناها على القرآن. ان الاحاديث النبوية انما مبناها على القرآن. ولا نريد ان نستطرد بس يكفيننا الاحاديث العشرة التي تقدمت ابن خزيمة كما سوف يأتي نوع في التبويب - [00:25:30](#)

ذكروا غفران الذنوب وحطوا الخطايا والسيئات بالوضوء التام. ثم بعد ذلك بالوضوء الذي تعقبه الصلاة ثم بالوضوء الذي لا تعقبه الصلاة. حديث عثمان فيه مقيدا بالوضوء الذي تعقبه الصلاة وايضا الصلاة الذي تعقبه على قسمين لعل الاستاذ علي ينتبه على قسمين

يعني انت تقبل فيها على الله ولا تحدث فيها نفسك الا فيما يتعلق بالصلاة فهذه تكون تغفر ما تقدم من من الخطايا والسيئات. امين.  
واما صلاة يحصل فيها هواجيس اه يحدث فيها الانسان نفسه فهي ليست مثل - 00:26:30

اولى سم بوب الوضوء الذي لا تعقبه صلاة ومع ذلك الخطايا والسيئات وتحط كما في حديث ابي هريرة المهم الشاهد من هذا هذه التقييدات هذي مبنية على القرآن العظيم ولذا مبنية على القرآن العظيم قال الله عز وجل ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم - 00:26:50

ولذا في صحيح مسلم الصلوات الخمس في حديث عثمان في بعض الفاظه الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان. الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات. ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر اذا اجتنبت الكبائر هذا من اين - 00:27:23  
يطرد من القرآن هذا من القرآن العظيم فاذا تأملت في السنة مبنية على القرآن اذا تأملت في السنة النبوية مبنية على القرآن العظيم نعم فلا شك ان النصوص يفسر بعضها بعضا. المهم نعود الى ما كنا بصدده. فابن خزيمة امام امام - 00:27:50  
من كبار الائمة قال ابو الحسن الدارقطني هو امام سبت معدوم النظير يعني في زمنه هذا كلام ادى وقطني عن ابي بكر وابن خزيمة  
واما تلميذ ابن خزيمة وهو ابو حاتم بن حبان فقال ما رأيت تحت اديم الارض من يحسن صناعة - 00:28:18  
ويحفظ الصحاح ويحفظ كل ويقوم بزيادة الالفاظ الذي تقع في الاحاديث عن ثقة كأن السنة نصب عينيه مثل ابي بكر ابن خزيمة.  
يقول ما رأيت نعم فهو امام ولذا قال ابو علي - 00:28:47

ان قال ما رأيت مثله. ما رأيت مثل ابي بكر ابن خزيمة. يعني في زمنه ابن خزيمة امام كبير رحمه الله تعالى هذا ما يتعلق بامامته  
وفي الحقيقة اذا اردنا دليلا من الواقع على امامته هو هذا الكتاب - 00:29:10  
هو هذا الكتاب فهو شاهد بامامته وايضا بكتابه التوحيد الذي هو جزء من هذا الكتاب من احسن ما الف اثبات الاسماء والصفات هو  
كتاب التوحيد لابي بكر ابن خزيمة نعم يفضله كتاب عثمان ابن سعيد الدارمي - 00:29:35  
يفضله كتاب عثمان ابن سعيد الدارمي بالرد على شبهات اهل البدع. وفي مناقشتهم وفي ابطال ما استدلوا به كتاب عثمان بن سعيد  
يفوق ابن خزيمة في هذه الناحية واما في الصناعة الحديثية فكتاب ابن خزيمة يفوق كتاب عثمان ابن سعيد الدامي - 00:30:03  
وكان عثمان بن سعيد تعمد ان لا ينشغل بالصناعة عن مناقشة اباطيل اهل الباطل اهل البدع ممن تأول صفات الله ولم يثبتها على  
حقيقتها كما جاءت في الكتاب والسنة ككتاب ابن خزيمة من حيث الصناعة هو المقدم. واما كتاب عثمان ابن سعيد من حيث الحجج  
- 00:30:32

وذكر الادلة وودي على اهل الباطل يفوق كتاب ابن خزيمة في هذه الناحية وقد نقل نحو ذلك ابو بكر ابن القيم عن عفوا ابو عبد الله  
محمد ابن ابي بكر المعروف ابن القيم الجوزية عن الامام ابو العباس ابن تيمية - 00:31:07  
نعم فاقول كتب ابن خزيمة شاهدة ولذا قال ابو احمد ابن عدي في مقدمة كتابه الكامل قال هذا الكتاب يكتب بماء الذهب قال هذا  
الكتاب يكتب بماء الذهب وقال ان - 00:31:35  
آآ الكتاب من آآ قال ان كتاب ابن خزيمة يأتي بعد البخاري ومسلم يقول يأتي بعد البخاري ومسلم. نعم وسوف يأتي مزيد لهذا باذن  
الله فالمهم ابن خزيمة امام جليل - 00:31:55

ومعرفة ذلك هذا يدعوننا الى الاستفادة مما صنف ومما الف فهذا الكتاب علينا ان نرجع اليه وان نكثر من النظر فيه والصناعة  
الحديثية والفقهية ظاهرة في هذا الكتاب فهذا الكتاب لا يحتاج الى شرح قد شرحه مصنفه - 00:32:15  
لكن لا شك المجال مفتوح لمن اراد ان يشرح او ان يعقب او ان يتعقب فلا شك الناقد بصير فالمجال مفتوح لكن هو كتاب عظيم جدا.  
نعم ومليء بالفقه والقواعد الاصولية الفقهية. نعم وهو ينطلق من اصول وقواعد. اي ابو بكر وابن خزيمة - 00:32:41  
يعني قالا كلمة عجيبة لعل ننتبه اليها قال عندما بلغت السادسة عشرة قال لم اقلد منذ ان بلغت السنة السادسة عشرة من عمري. يقول  
لم اقلد فهذا يدل على ما اتاه الله عز وجل من القوة العلمية ومن الفهم رحمه الله تعالى. ويدل ايضا على انه - 00:33:13

اه بكر في طلب العلم ومما يدل على تبكيه اراد ان يرحل في طلب العلم فقال له ابوه لا حتى اقرأ القرآن يعني حتى تحفظه وكانوا يحفظون يعني عمرهم عشر سنوات ونحو ذلك - [00:33:42](#)

هو قد بكر في طلب العلم ولعله يضاف الى مقدمة ابي عيسى الترمذي. هذا الامر. فابو بكر بن خزيمة قد بكر في طلب العلم بل يقول كما تقدم ما قلت منذ ان بلغت السنة السادسة عشر. نعم - [00:34:01](#)

كتاب ابن خزيمة هذا اتكلم عليه من جهتين من حيث الصناعة ومن حيث الفقه الصناعي الحديثي ومن حيث الفقه كما تقدم طبعا من حيث الصناعة الحديثية من جهتين ايضا الجهة الاولى - [00:34:22](#)

هذه الاحاديث التي اودعها في كتابه قد اشترط فيها الصحة هو قد قال عن هذا الكتاب مختصر المختصر يعني عندنا ثلاث كتب الاستاذ حسن ينتبه عندنا الكتاب الكبير. ثم المختصر من الكبير. ثم مختصر المختصر وهو هذا - [00:34:39](#)

مختصر المختصر من المسند الصحيح من المسند الصحيح موصولا الى الرسول صلى الله عليه وسلم بنقل العدل عن العدل موصولا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير قطع في الاسناد ولا جرح في ناقلي الاخبار ولا - [00:35:01](#)

في ناقلي الاخبار فشرطه قد بينه نعم شرطه قد بينه في مقدمة كتابه. نعم فهو قد اشترط الصحة نعم لكن هناك حديث لا تصح. وهذه الاحاديث هي على ثلاثة اقسام - [00:35:27](#)

القسم الاول ما بينها الاحاديث التي بينها الاحاديث التي بينها بين ضعفا. نعم ومما ومن الطرق في بيان ضعف الاحاديث عنده غير التنصيص هو ان يسوق ثم بعد ذلك سوق ماذا؟ يسوق الاسناد. يعني ان هذا الذي بهذه الطريقة ليس على - [00:35:57](#)

شرطه ليس على ماذا؟ ليس على شرطه نعم هناك حديث تبرأ منها وهي داخلة فيما تقدم يعني هناك حديث ليست على شرطه هذا قسم. وهناك حديث تبرأ منها وهي الاحاديث التي ظعفها تبرأ منها - [00:36:33](#)

وهناك قسم ثالث حديث توقف فيها ترد فيها ماذا؟ ترد فيها واكثر موضع هذه الاحاديث هو في مقدمة كتاب الصيام من الصحيح اه دكوا في مقدمة كتاب الصيام فيما يتعلق بالفضائل لا في الاحكام لا في احكام الصيام وانما في الفضائل. ذكر احاديث منكرة - [00:36:54](#)

ذكروا بعض الاحاديث المنكرة لكن بعضها اما تبرأ منه واما البعض الاخر يعني ترد فيه وقال نعم يعني لا يعني انا اتوقف فيه ونحو ذلك لانه هو لا يستحل ان يوجد حديثا حتى يبين ماذا؟ حتى يبين صحته - [00:37:24](#)

حتى مرة كانوا عند الامير. فذكر الامير حديثا باسناده فقال له ابن خزيمة ان هذا الاسناد خطأ قال للامير فقال لها القاضي بعد ما طلوعوا قال حنا من عشرين سنة نعرف ان الاسناد خطأ لكن ما نجؤ ان نرد عليه قال انا لا استحل - [00:37:49](#)

لا اجيز لنفسي اني اسمع حديث خطأ واسكت عن هذا الخطأ وهذا من جلالته رحمه الله تعالى نعم الاحاديث التي ليست على شرطة هي على الاقسام الثلاثة بقي الاحاديث التي - [00:38:09](#)

هي ضعيفة ولم يبينها ولم ينص ولم يعني رأى صحتها ولكن قد خولف في اجتهاده هذا نعم. فهذا قسم اخر. هذا قسم اخر. هذه الاحاديث التي تبين بالدليل ضعف وبعضها قد يكون ايضا محل ماذا؟ محل نظر وتردد واجتهاد - [00:38:34](#)

وسوف يأتي ذكر الحديث التاسع ان فيه نظرا ولكن هو قد اشاء قال بحديث غريب. اللي من طريقة في غسان بل من طريق غسان غسان بن عبيد الموصلي هو قال باسناد غريب سوف يأتي انه تفرد به غسان بن عبيد الموصلي - [00:39:06](#)

نعم فهذه الاحاديث لا تبلغ يعني المائتين حديث يعني مئة وثمانين او نحو زادك. نعم من القطعة التي وجدت من الكتاب. لان الكتاب من عهد ابن حجر وهو ناقص كتاب من عهد ابن حجر وهو ناقص - [00:39:27](#)

وانه قالوا يعني تقريبا الربع وانا عندي ان الموجود تقريبا يعني نحو الثلث الى النصف طبعا الموجود ثلاثة الاف وتسعة وسبعين حديث. ثم بعد ذلك استدرك من اتحاف المهرة وكذا بعض الاحاديث ومن كتاب - [00:39:55](#)

تلميذه من حبان الاحاديث التي رواها عن شيخه ابن خزيمة ثلاث الاف وثلاث مئة حديث نحو ذلك. نعم. هو ساق كتاب الحج مطولا بالتفصيل سم ساق شيه من احاديث العمرة وانتهت القطعة الموجودة - [00:40:20](#)

فتقريباً لو كان الكتاب موجوداً كاملاً لبلغت الأحاديث تقريباً سبعة آلاف حديث تقريباً. ولذا كتاب تلميذه سبعة آلاف وخمسة مئة حديث سبعة آلاف وأربع مئة وخمسين حديث تقريباً كتاب الميزة بن حبان - [00:40:45](#)

فهو تكديماً سبعة آلاف ونحو ذلك سبعة آلاف وزيادة ونحو ذلك. ولا يخفى أن حديث الطهارة وأحاديث الصلاة وأحاديث الحج قليلة ولا كثيرة بمحمد؟ كثيرة. وهذه موجودة في الكتاب. أكثر الأبواب - [00:41:05](#)

أحاديث هي الطهارة والصلاة وأيضا الحج الصيام أقل بعض الشيء الزكاة أقل الزكاة أقل. ثم بعد ذلك يعني الأبواب الأخرى تكون أقل. نعم في كتاب البخاري أن كتاب التفسير كتاب كبير - [00:41:23](#)

كتاب التفسير في البخاري كتاب كبير. وما السبب؟ أن كتاب كبير البخاري يحاول أن يذكر ترى له منهج في التفسير البخاري له منهج في التفسير يختلف عن باقي المناهج. يحاول أن يذكر - [00:41:44](#)

في تفسير السورة كل ما يتعلق بماذا بالصورة بكل ما يتعلق حتى لو كان يعني بس مجرد ذكر أو يعني لنقل يعني من من وجه بعيد ومع ذلك يذكر ومع ذلك يذكره في كتاب التفسير - [00:42:02](#)

فلذا كان كتاب التفسير من صحيح البخاري كتاب كبير نعم والأيضا يعني الأصل في كتاب التفسير إذا أردنا الأحاديث المرفوعة هي قليلة نعم طبعاً الإمام ابن تيمية قال أن الرسول عليه الصلاة والسلام فسوا القرآن فسوا كل القرآن - [00:42:24](#)

وأتمه من بعده قال أبو حيان أسير الدين بن حيان قال هذا مو بصحيح أحاديث التفسير قليلة يقصد الإمام ابن تيمية يعني الآن كلمة الإيمان في القرآن قليلة ولا كثيرة؟ كثيرة - [00:42:53](#)

السنة بينت كما تقدم بحديث جبريل أو كان الإيمان ماذا شدة فهذا تفسير هذا تفسير كذا أيضاً الإسلام كذا الصلاة. الصلاة كم مرة ذكرت في القرآن مرات كثيرة جداً الرسول عليه الصلاة والسلام بين الصلاة أو كانه شروطه وسننها - [00:43:14](#)

فهذا تفسير يعتبر هذا يعتبر تفسير وهكذا وهكذا في باقي الأمور إذا فسر القرآن ولذا تجدون الأحاديث الواردة في قصص الأنبياء قليلة ولا كثيرة في قصص الأنبياء قليلة لماذا قليلة اكتفاء بماذا؟ بما في القرآن. اكتفاء بما في القرآن فكما تقدم ترى السنة مبنية على القرآن - [00:43:39](#)

ومن يتأمل يجد أنهما من مشكاة واحدة وقد أشار إلى ذلك الإمام الشافعي في مقدمة كتاب الرسالة أو وشار إلى شيء من هذا في مقدمة كتاب الرسالة يعني مثل التحيات - [00:44:12](#)

الصلاة في التشهد التحيات لله والصلوات. ورحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت يا أيها الذين آمنوا إن الله وملائكته يصلون على النبي أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً السنة مبنية على القرآن العظيم. قال الله تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً - [00:44:31](#)

فهذا من أعظم الأدلة على أن هذه السنة حق وأنها مبنية على القرآن ولذا القرآن مبني أيضاً على الكتب الإلهية السابقة فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فسل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك - [00:45:02](#)

فالكتب الإلهية السابقة تشهد للقرآن العظيم ولذا جاء في التوراة أني خالق بشر على ماذا على صورة في التوراة. أني خالق بشر على صورتى وهذا في السنة في الصحيحين. في حديث معمر عن همام عن أبي هريرة أن الله - [00:45:25](#)

خلق آدم على صورته طوله ستون ذراعاً الكتب الإلهية بعضها مبني على البعض الآخر. ولذا من أعظم أود على الذين يكون صفات الله جل وعلى نقول هذه الصفات في الكتب الإلهية السابقة هذه التوراة الآن موجود فيها ذلك - [00:45:51](#)

لأن بعض المبتدعة يقول أن هذا من باب يعني لغة العرب لغة عظيمة ومن باب المجاز ومن باب يعني اللغة يعني الفصاحة والمجاز وما شابه ذلك نقول هب لنا هذا نعم في اللغة العربية لكن - [00:46:17](#)

هل هذا موجود في اللغة العبرية هذا هذه الحجة من ذكرها أبو علي بن سينا هو وهو ملحد وهو ملحد أبو علي بن سينا ملحد. قال الإمام ابن تيمية أن فقهاء بخارى ينقل عن أحد قضاة الحنفية أن فقهاء بخارى ويقولون - [00:46:37](#)

هو كافر ذكي هو كافر ماذا؟ ذكي فهو من جهة الذكاء ذكي لكنه ملحد عبيدي يعني من أصحاب الدعوة الاسماعيلية الملاحدة فذكر

هذه الحجة ذكرها ان الامام ابن تيمية. وقال نعم في اشياء ممكن يعني - [00:46:57](#)

ان تؤول لكن في طبعها يعني يعني هو لا يمكن ان تعول الله عز وجل انزله قرآنا عربيا وخاطبنا بما هو ظاهر هذا القرآن لكن يعني هب ان هذا موجود - [00:47:18](#)

لكن يقول في امور لا يمكن ان تتأول. لا يمكن ان يتعولها الشخص تعلمهم الشاهد من ذلك هذه قضية مهمة. ان الكتب الالهية بعضها يشهد للبعض الاخر. وهذا قد جاء في القرآن العظيم - [00:47:39](#)

وان السنة مبنية على القرآن وان القرآن يشهد لهذه السنة فهذا رد على اهل اهل الاحاد والضلال والان تعلمون يعني بدأت الان بدأ اهل الشو والفساد واهل الغباوة والجهالة يتكلمون بهذا يتكلم عن البخاري وهو ما يعرف البخاري. ما يعرف البخاري من هو البخاري ويتكلم على البخاري. ولا يعرف الحجج النقلية ولا - [00:47:58](#)

عقلية ولا ما يعرف ويتكلم. لانه في الحقيقة يعني ما هناك من يردعه مع الاسف الشديد فالمهم يعني هذه الكتب بعضها مبني على البعض الاخر نعم كتاب ابن خزيمة فيه نحو سبعة الاف حديث لو كان موجودا - [00:48:32](#)

نعم وتقريبا الموجود الذي بين ايدينا بين الثلث الى النصف او نحو ذلك نعم هذه ثروة عظيمة هذه الاحاديث جلها صحيح كما تقدم جلها صحيح الامر الثاني ان هذه الاحاديث - [00:48:58](#)

فيها الاف الاسبان وفيها الاف القوات وبالتالي ان هذه الاسبان وهؤلاء عبوات ابن خزيمة يرى ماذا؟ يرى صحة هالاسبان ويرى ثقة ماذا؟ هؤلاء قوات. وهذا يسمى توثيق ضمني هذا يسمى توثيق ضمني. ولذا مغلقا يقول خرج له يقول صح له ابن خزيمة. يقول عنها - [00:49:22](#)

هذا الراوي صح له ابن خزيمة صح له ابن خزيمة تجدون احيانا في تراجم التحذير موجود هذا ابن حجر لن يكون صح له بن خزيمة وابن حبان صح له ابن خزيمة بن حبان او صح له ابو عيسى الترمذي او صح له الحاكم - [00:49:52](#)

فهذه ثروة مهمة جدا. نعم فنستفيد من هذه الاسبان ومن هؤلاء الرواة درجة تصحيح ابن خزيمة تقدم ان ابو احمد بن عدي عبد الله بن عدي يقول هو بعد البخاري ومسلم - [00:50:13](#)

يقول يكتب بماء الذهب. طبعا تصحيح ابو عيسى التومدي فوق تصحيح ابن خزيمة تصحيح ابو عيسى التغمدي فوق تصحيح ابي بكر ابن خزيمة نعم اه وتصحيح ابن خزيمة هناك من قدمه على ابي حاتم ابن حبان - [00:50:36](#)

طبعا تصحيح ابن خزيمة يقدم على ما يقدم على مستحوجة بعوانه. طبعا مستخرجة بعوانه الاصل الاحاديث هذي عند مسلم لكن يعني قد يكون ابن خزيمة يعني فيما يظهر والله اعلم اجل من ابي عوانة في ذلك - [00:51:05](#)

ابن خزيمة ابن حبان قد يكون اجل من شيخ ابن خزيمة في بس فقط الصناعة الحديثية دون الامامة في السنة ودون الامامة في الفقه ابن حبان لا يلحق ابن خزيمة في الجلالة في السنة الجلالة في الفقه. نعم. ولا - [00:51:28](#)

كم من حيث الصناعة ابن حبان يعني اذا كان حديث ليس على شرطه لا يذكره. لا يذكره. ابن خزيمة كما تقدم قد يتوسع فا يعني يقول ويتبوا يقول ما ادري او انا في نفسي شئ من هذا الراوي او من هذا الاسناد - [00:51:49](#)

وما شابهها ذلك انه سوف يأتينا شئ من ذلك نعم نعم هذا فيما يتعلق بالصناعة الحديثية نعم فيما يتعلق بالناحية الفقهية ابن خزيمة كما تقدم ايضا بنى كتابه على الترتيب الفقهي - [00:52:08](#)

والتوسع في التبويبات الفقهية وانه يناقش ايضا الاقوال الفقهية ويرد عليها ردا اصوليا وايضا ردا من جهة القواعد الفقهية وجاء ابو حاتم بن حبان وسلك طريق شيخه ابن خزيمة وتوسع ايضا - [00:52:34](#)

حتى جعل الاوامر خمس مئة نوع عفوا جعل الاوامر مئة نوع جعل الاوامر مئة نوع. والنواهي مئة نوع وذكر ايضا بعد ثلاثة امور اخرى نوعها تنوعا كبيرا. وقال حتى ذكرت هذا حتى سهل حفظه سهل حفظ الكتاب وهو - [00:52:59](#)

قتلك واربع مئة وخمسين حديث تقريبا نعم ويل هو صعبه رحمه الله ولذا قام ابن بلبان ورتب الكتاب هو مرتبه ترتيب اصولي. فقهي ترتيب اصولي هو مرتبة ابن حبان قام ابن بلدان ورتب على الطريقة المعروفة والمسلوكة على الابواب الفقهية - [00:53:20](#)

فالمهم الثروة الفقهية في هذا الكتاب ظاهرة وذلك من خلال التبويب ومن خلال مناقشة الاقوال وتوجيه واجه وود على الاقوال

المخالفة لادلة الكتاب والسنة فهذا الكتاب كتاب عظيم من جهة الصناعة الحديثية ومن جهة الفقه. نعم بالنسبة - [00:53:43](#)  
الحديث الاول طبعا وهو حديث جبريل وحديث جبريل حديث اي حديث عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عبد الله ابن عمر  
هذا خرجه مسلم. وجاء من حديث ابي هريرة من حديث ابي حيان عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة وهذا في -

[00:54:11](#)

في الصحيحين وجا من حديث ايضا ابي ذر ومن حديث انس وغيرهم نعم حديث جبريل جاء فيه بعض الزيادات وهي من طريق

معتمر بن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر - [00:54:31](#)

وهذه الزيادات فيها نظر وهي وتعتمر وتغتسل من الجنابة وان تتم الوضوء نعم فهذه الاقرب انها شادة. هذه الاقرب انها شادة. نعم ابن

خزيمة وصحتها. طبعا الامام مسلم حديث معتمر بن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر - [00:54:51](#)

عن ابن عمر لكن هل ساق المتن ولا اكتفى بالاسناد؟ اكتفى بالاسناد ولذا ايضا صحيح الامام مسلم على اربعة اقسام. من هذه الاقسام

الاربعة ان يسوق الاسناد ولا يسوق ماذا؟ ولا يسوق المتن - [00:55:20](#)

فهنا ساق في هذا الحديث ساق الاسناد دون المتن نعم وباقي الحديث صحيح واما بالنسبة للحديث الثاني فهو حديث صحيح متفق

عليه ولكن هو آ عند مسلم من حديث هشام طبعا عند البخاري من حديث الزهري عن عروة ابن الزبير عن عثمان. عن عن حمران عن

عثمان - [00:55:37](#)

واما الحديث الثالث فهو الذي تقدم؟ نعم حديث ابن شاب عن اطاب يزيد الليثي ان حمران وهذا متفق على صحته نعم ثم الحديث

الرابع من طريق مالك عن صهيب صالح عن ابيه عن ابي هريرة وهذا قد وهذا صحيح وقد خرجه - [00:56:05](#)

وايضا مسلم طبعا الاول بوب عليه بان اتمام الوضوء من الاسلام. هنا قال ما الاسلام ثم ذكر منها وان تتم الوضوء لكن هذه اللفظة

الشاذة كما تقدم. ثم ذكر الثاني باب فضاء الوضوء يكون بعده صلاة مكتوبة - [00:56:28](#)

نعم قال من توطأ فاحسن الوضوء وصلى غفر له ما بينه وبين الصلاة الاخرى ثم ذكر باب الوضوء ثلاثا يكون بعده صلاة تطوع لا

يحدث المصلي فيها نفسه وهذا اذا حصل غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا مقيد كما تقدم ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم

سيئاتكم - [00:56:50](#)

ولذا جاء في رواية الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت. الكبائر ثم ذكر الباب

الذي بعده باب حط الخطايا بالوضوء من غير صلاة تكون بعده. نعم. ثم ذكر كما تقدم - [00:57:17](#)

هادي سهيل عن ابي عن ابي هريرة وهو في مسلم. ثم ذكر الحديث الخامس وهو ايضا في مسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به

الخطايا الى اخر الحديث. ثم ذكر الحديث السادس علامة امة الرسول صلى الله عليه وسلم وان علاماتهم تكون بالوضوء -

[00:57:37](#)

وهذا فيه دليل على كفر تارك ماذا؟ الصلاة. لان تارك الصلاة لا يصلي لا يتوضأ وبالتالي له علامة في يوم القيامة ولا ليس له هذه

العلامة؟ ليس له هذه العلامة - [00:57:58](#)

نعم ثم ذكروا استحباب تطويل التحجيل بغسل العضدين في الوضوء. اذا الحلية تبلغ مواضع الوضوء يوم القيامة نعم والمقصود هنا

يعني آ غسل المرفق واجب فلا بد حتى تفعل هالواجب تغسل شيء من العضد - [00:58:13](#)

وغسل الكعب واجب حتى تأتي بهذا الواجب لابد ان تغسل شيء من ماذا من الساق وغسل الوجه في الطهارة في الوضوء والوجه يبدأ

من منابت الشعر وحتى تغسل وجهك كاملا لابد ان تغسل ماذا؟ بعض منابت الشعر. نعم. وهذا باختصار هذي لان المسألة وقع فيها -

[00:58:33](#)

فيها خلاف مطول بين اهل العلم نعم ثم ذكر الى ان يقبل الله صلواته بغير ظهور وهذا صحيح. وقد خرجه الامام مسلم. طبعا سماك ابن

حرب هنا راوي عنه من - [00:59:01](#)

شعبة. شعبة وشعبة قد سمع منه قديماً. فهذا الحديث حديث صحيح وقد جاء أيضاً من حديث أبي هريرة الحديث التاسع لا يصح ولذا قال أبو بكر بن خزيمة بخبر غريب الإسناد. لكن - [00:59:14](#)

عن ابن خزيمة يصححه نعم والذي تفرد به غسان بن عبيد الموصلي تفوض بذلك. كما بين ذلك بن عدي عندما ترجم لغسان في الكامل فهذا الإسناد لا يصح. أما الإسناد الثاني لحديث أبي هريرة فإسناده صالح. كثير بن زيد - [00:59:33](#)  
عن الوليد بن رباح كثير بن زيد مختلف فيه ولعله حسن الحديث والوليد ثقة نعم ثم ذكر حديث معمر عن همام عن أبي هريرة وهو في الصحيحين. نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن وآله. اللهم اغفر لنا ولشيخنا واعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا أرحم الراحمين. أمين - [00:59:56](#)

أما بعد فباسائينكم إلى الإمام أبي بكر ابن خزيمة رحمة الله تعالى وإياه قال باب ذكر الدليل على أن الله إنما أوجب الوضوء على بعض القائمين الصلاة لا على كل قائم إلى الصلاة في قوله يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية إذ الله -

[01:00:23](#)

جل وعلا ولي نبيه صلى الله عليه وسلم بيان ما أنزل عليه خاصة وعمامة. فبين النبي صلى الله عليه وسلم بسنته أن الله إنما أمر وضوء بعض القائمين إلى صلاتنا كلهم كما بين أن الله أراد بقومه خذ من أموالهم صدقة بعض الأموال لا كلها. وكما بين بقسمة - [01:00:43](#)  
القريب بين بني هاشم وبني عبد المطلب. أن الله أراد بقوله وذو القربى بعض قرابة النبي صلى الله عليه وسلم دون جميعهم كما بين أن الله أراد بقوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما بعض السرات دون جميعهم. إذ سارق درهم فما دونه يقع عليه - [01:01:03](#)  
مشاركين تبين النبي صلى الله عليه وسلم بقوله بقطعه في ربع دينار فصاعداً أن الله إنما أراد بعض السراق دون بعض لقوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما الآية. وقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وانزلنا إليك الذكر - [01:01:23](#)

أن تبين للناس ما نزل إليهم. أخبرنا أبو طاهر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن مشار قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن سفيان أبو موسى قال حدثنا عبد الرحمن عن ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن عقبة ابن عمر الثادين عن سليمان ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:01:43](#)

كان يتوضأ عند كل صلاة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على كفيه. وصلى الصلوات بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله أنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله قال إني عمداً فعلته يا عمر. هذا حديث عبد الرحمن ابن مهدي. أخبرنا أبو طاهر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي - [01:02:03](#)

والحسين الدرامي بخبر غريب قال حدثنا معتمر عن سفيان ابن عن سفيان الثوري عن محارب ابن جثار عن ابن بريدة عن أبيه قال كان الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة إلا يوم فتح مكة فإنه شغل فجمع بين الظهر والعصر بوضوء واحد. أخبرنا أبو طاهر قال - [01:02:23](#)

أبو بكر قال حدثنا أبو عمار قال حدثنا وكيع بن جراح عن سفيان عن محارب ابن زي ثار عن سليمان ابن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ - [01:02:43](#)

صلاة. فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد قال أبو بكر لم يسند هذا الخبر عن الثوري أحد يعلم نعل أحد يعلمه غير المعتمر ووکیع ورواه أصحاب الثوري وغيره عن سفيان عن محارب عن سليمان ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان المعتمر واقع مع جلالتهما حفظ هذا الإسناد - [01:02:53](#)

واتصاله فهو خبر غريب غريب. باب الدليل على أن الوضوء لا يجب إلا من حدث أخبرنا أبو طاهر. قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد ابن منصور أبو جعفر هو محمد ابن شوكر ابن رافع البغداديان قال حدثنا يعقوب. وهو ابن إبراهيم ابن سعد قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثنا - [01:03:17](#)

محمد ابن يحيى ابن حبان الأنصاري ثم المازني مازن بني النجاري عن عبيد الله بن عمر وحدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد ابن خالد الوهبي قال حدثنا محمد ابن إسحاق عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر قال قلت له رأيت وضوء

عبدالله بن عمر لكل صلاة طاهرا كان او غير طاهر - [01:03:37](#)

من هو قال حديثه اسماء وبنت زيد بن الخطاب ان عبدالله بن حنظلة بن ابي عامر الغسيل حدثه مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان امر بالوضوء عند كل صلاة طاهرة كان او غير طاهر. فلما شق ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالسواك عند كل صلاة. ووضع - [01:03:57](#)

الوضوء الا من حدث وكان عبد الله يرى ان به قوة على ذلك ففعله حتى مات. هذا حديث يعقوب ابن ابراهيم غير ان محمدا ابن منصور قال وكان يفعله حتى مات - [01:04:17](#)

باوصفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم على طهر من غير حدث كان مما يوجب الوضوء اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا محمد يعني النجاة قال حدثنا شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن النزال ابن سمرة انه شهد عليا صلى الظهر ثم جلس في الرحبة. في حوائج - [01:04:31](#)

الناس فلما حضرت العصر دعا بتمر من ماء فمسح به ذراعيه ووجهه ورأسه ورجليه ثم شرب فضل وضوءه وضوءه وهو قائم. ثم قال اناسا يكرهون ان يشربوا وهم قيام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت. وقال هذا وضوء من لم يحدث. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا - [01:04:51](#)

ابو بكر قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن منصور بن موتى بن عبد الملك بن المسارت عن النزال من سمرة فذكر الحديث وقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:05:11](#)

ما فعلت وقال هذا وضوء من لم يحدث. قال ابو بكر ورواه مسلم في دار عن عبد الملك بن ميسرة عن النزار ابن سبرات عن علي وقال ثم قال هذا وضوء - [01:05:21](#)

ومن لم يحدث اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا الفضل ابن اللوكيم وعبيد الله ابن موسى جماع ابواب الاحداث الموجبة للوضوء. باب ذكر وجوب الوضوء من الغائط والبول والنوم والدليل على ان الله قد يوجب الفرض في كتابه بمعنى ويوجب - [01:05:31](#)

ذلك الفرض بغير ذلك المعنى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يهد الله وانما دل في كتابه على ان الوضوء يوجبه الغائط وملامسة النساء. لانه امر تيمم للمريض والسفر عند الاعواز من الماء من الغائط وملامسة النساء فدل الكتاب على ان صحيح الواجب للماء عليه من الغائط - [01:05:53](#)

ملامسة النساء بالوضوء اذ التيمم بصعيد طيب انما جعل بدلا من الوضوء للمريض والمسافر. عند العوز للماء. والنبي المصطفى صلى الله عليه وسلم قد اعلم ان الوضوء قد يجب من غير بائط غائط ومن غير ملامسة النساء واعلم في واعلم في خبر صفوان ابن عسان ان البول والنوماء كل - [01:06:13](#)

واحد منهما على الانفراد يوجب الوضوء والبائض والنائم غير متغوط ولا ملامس للنساء. وساذكر بمشيئة الله الاحداث الموجبة للوضوء بحكم النبي صلى الله عليه وسلم خلى الغائط وملامسة النساء الذين ذكرهما في نص الكتاب خلاف قول من زعم ممن لم - [01:06:33](#)

العلم ممن لم يتبحر العلم انه غير جائز ان يذكر الله حكما في الكتاب فيوجبه بشرط ان بشرط ان يجب ذلك الحكم بغير ذلك الشرط الذي بينه في انتسابه. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبدة الطيبي قال اخبرنا حماد يعني ابن زيد - [01:06:53](#)

عن عاصم وحدثنا عن ابن خشرم قال اخبرنا ابن عيينة قال حدثنا عاصم وحدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن عاصم ابن ابي النجود عن زر ابن حبيشة - [01:07:13](#)

ان قال اتيت صفو انا ابن عسان المرادي اسأله عن المسح على الخفين فقال ما جاء بك يا زر؟ قلت ابتغاء العلم او ابتغاء العلم قال يا زر فان الملائكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب. قال فقلت انه وقع في نفسي شيء من المسح على الخفين - [01:07:23](#)

لدى الغائط وكنت امرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر في ذلك شيئاً؟ قال نعم. كان يأمرنا اذا كنا - [01:07:42](#)

سفرا اذا كنا سهرا او قال مسافرين الا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة ولكن من غائض وبوب ونوم هذا حديث وقال احمد بن عث في حديثه فقال قد بلغني ان الملائكة تضع اجنحتها. باب ذكر وجوب الوضوء من الذي وهو - [01:07:52](#) ومن الجنس الذي قد اعلنت ان الله قد يوجب الحكم في كتابه بشرط ويوجبه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وغير ذلك الشرط اذ الله لم يذكر في اية الوضوء المد والنبي صلى الله - [01:08:12](#) عليه وسلم قد اوجب الوضوء من المدء واتفق علماء الامصار قديما وحديثا على ايجاد الوضوء من المذي اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن منيع. ويعقوب ابراهيم الدرقي هو محمد بن هشام وفضالة من فضلكم فيه قال وحدثنا ابو بكر - [01:08:22](#)

ابن عياش قال قال احمد بن منيع قال حدثنا قال حدثنا ابو حصين وقال الاخرون عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن ابي طالب قال رجلا مبدأ فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ابنته كانت عندي فامرت رجلا فسأله فقال منه الوضوء - [01:08:41](#)

ورنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابي خالد العسكري وقال اخبرنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت سليمان وهو الاعمش يحدث عن منذرين الثوري عن - [01:09:01](#)

محمد ابن علي عن علي رضي الله عنه قال استحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المجد من اجل فاطمة فامرت المقداد ابن الاسود فسأل عن ذلك النبي صلى الله عليه - [01:09:11](#)

وسلم فقال فيه الوضوء باب الامر بغسل الفرج من المذي مع الوضوء. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي ابن حجر السعدي ومشرب بن معاذ العقدي قال حدثنا - [01:09:21](#)

قبيلة ابن حميد قال قال علي قال حدثني وقال بشر قال حدثنا الركين بن ربيع بن عميلة عن حصين بن قبيصة عن علي بن ابي طالب قال كنت رجلا مبدأ فجلت اغتسل في الشتاء حتى تشقق ظهري. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم او ذكر له فقال لي - [01:09:35](#)

لا تفعل اذا رأيت الميديا فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة فاذا اوضحت الماء فاغتسل قال ابو بكر قوله لا تفعل من الجنس الذي اقول نفس يريد نفع ايجاب ذلك الفعل - [01:09:55](#)

باب الامر بنضح الفرج من البذية. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى الصدي قال اخبرنا ان ما لك ابن انس حدثه عن ابي النظر - [01:10:09](#)

مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار عن مقداد بن اسود عن علي بن ابي طالب امره ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل اذا دنا من اهله فخرج من امته ماذا عليه - [01:10:19](#)

كما قال عليهم فان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا استحيي ان اسأله قال المقداد فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اذا وجد ذلك - [01:10:29](#)

احدكم فلينضح فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم قال حدثنا عمي قال اخبرني محرمة يعني البكيت عن ابيه عن سليمان ابن يسار عن ابن عباس قال قال علي ابن ابي طالب ارسلت مقداد ابن الاسود الى - [01:10:39](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عن المذيع يخرج من الانسان كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وانضح فرجك باب ذكر الدليل على ان الامر بغسل الفرج ونطحه من الذي امر ندب وارشاد لا امر فريضة واجابة - [01:10:59](#)

اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن سعيد ابن غالب ابو يحيى العطار قال حدثنا عبدة ابن حميد قال حدثنا

الاعمش عن حبيب ابن ابي ثابت عن سعيد ابن جبير ابن عباس عن علي ابن ابي طالب قال كنت رجلا فسئل فسأل لي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال - [01:11:17](#)

يكفيك منه الوضوء. قال ابو بكر وفي خبر سهل بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدن قال يكفيك من ذلك الوضوء. قد وجدته في باب نضح الثوب من المذي. نعم احسنت. احسن الله اليك - [01:11:37](#)

نعم قال المصنف رحمه الله بالنسبة للحديث الثانية عشر طبعاً هو حديث صحيح وقد خرجه الامام مسلم في صحيحه بارك الله فيكم ولكن في الاسناد الذي بعد بعده غرابة وذلك ان معتمر - [01:11:54](#)

قد رواه عن سفيان الثوري عن محارب بن ديثار وفي الاسناد الاول عن من عن علقمة بن مقصد عن سليمان بن بريدة عن ابيه وفي الثاني عن محارب ابن دثار عن ابن بريدة عن ابيه - [01:12:26](#)

فهذا الاسناد الثاني غريب والصواب فيه الارسال كما سوف ياتي. الصواب فيه الارسال وانما هو موصول من حديث سفيان عن من؟ عن علقمة عن سليمان ابن بريدة عن ابيه فهذا موصول قد خرجه الامام - [01:12:46](#)

مسلم نعم طبعاً معتمر قد توبع تابعه عليه وكيع وايضاً قد رواه عبدالرزاق ايضاً عن الثور نعم قال ابو بكر لم يسند هذا الخبر عن الثور احد يعلمه غير المعتمر وكيع - [01:13:08](#)

طبعاً وايضاً قد رواه عبد الرزاق على الوجهين وقواه اصحاب الثور وغيرهما عن سفيان عن محارب ابن ديثار عن سليمان ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلان فان كان المعتمر ووقياً مع جالتهما حفظ الاسناد - [01:13:39](#)

واتصاله فهو خبر غريب غريب هذا الاسناد رجح ابو عيسى الترمذي للارسال. رجح انه مرسل عن الثور عن محارب بينما هو موصول عن الثور عن علقمة عن علقمة ابن برسد - [01:14:00](#)

عن ابن بريدة عن ابيه نعم هذا وجه الغرابة ثم ذكر بعد ذلك الحديث الخامس عشر وهو حديث صحيح نعم حديث لا بأس باسناده من طريق محمد ابن اسحاق اسناده حسن اسناده حسن - [01:14:20](#)

نعم لا بأس باسناده اسناده حسن نعم اسناده حسن طريق ابن اسحاق اسناده حسن وقد صرح ابن اسحاق بالتحديث فيما اظن عند احمد ولعل ابا عبد الرحمن يتأكد ثم نعم - [01:14:41](#)

كيف نعم هنا نعم قد صرح بالتحديث بالاسناد الاول واسناد الثاني الذي من طريق الوهبي ليس فيه تصحيح بالتحديث نعم فهذا اسناد حسن ثم ذكر حديث النزال بن صبرة عن علي وهو حديث صحيح قد خرجه البخاري - [01:15:03](#)

في كتابه الصحيح وهذا وضوء من لم يحدث وقد بوب على مثل ذلك النسائي. قال باب وضوء من لم يحدث ثم بعد ذلك ذكر جماع الابواب التي اه او الاشياء التي توجب الوضوء - [01:15:32](#)

عقد لها ابواباً فقال جماع الابواب نعم ثم ذكر حديث عاصم نبي النجود عن زوي بن حبيش اتيت صفوان بن عسال وهذا اسناد حسن هذا اسناد حسن ثم ذكر حديث - [01:15:56](#)

او قبل ان اذكر الحديث هنا خطأ مهم جدا لعل ابو عبد الرحمن لابد انه يصوبه يقول وكما بين بقسمتي سهم ذوي القربى بقسمة سهم ذي القربى من بعد العاشر - [01:16:25](#)

بعد الحديث الحادي عشر قالوا كما بين بقسمة سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب فالصواب ليس بني عبد المطلب الصواب بني المطلب كما في الاصل بعض الطبقات الظاهر بدون عبد المطلب - [01:16:48](#)

وبعض الطبقات مضاف عبد المطلب بين قوسين. هذا خطأ. الصواب بين بني هاشم وبني المطلب هذا اخو هاشم كلاهما ابنا عبيد مناف نبينا عليه الصلاة والسلام محمد بن عبدالله بن عبد المطلب بن عبد - [01:17:09](#)

بن هاشم بن عبد مناف اولاد عبد مناف اربعة. هاشم ومن ذريته رسول الله صلى الله عليه وسلم اه المطلب المطلب بن عبد مناف بندقيته محمد بن ادريس الشافعي ونوفل - [01:17:33](#)

يبايع ابن مطعم ابن عدي ابن نوفل ابن عدي بن نوفل فجبير هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتقي معه في عبيد مناف

نوفل بن عبد مناف وواب عبد شمس - [01:18:00](#)

عثمان بن عفان من ذريت من عبد شمس بنو امية فهؤلاء الاخوة الاربعة اثنان منهم هم يدخلون في القرابة واثنان ذوي القربى اثنان منهم ليس كلهم ذوي القربى هاشم ومن - [01:18:18](#)

والمطلب لانهم كانوا شيئا واحدا في الجاهلية والاسلام ولذا عندما حاصر المشركون قاطعوا آآ بني عبد هاشم عفوا بني هاشم انحاز المطلب انحاز الى من الى بني هاشم في الشعب - [01:18:44](#)

بخلاف ال نوفل وال من والعبد شمس فلذا القرابة في هذين الاثنين سهم ذوي القربى في هذين الاثنين هذين البطينين بخلاف العبد شمس وال نوفل لا يدخلون في ذلك واما ال البيت ففي ذوية من - [01:19:11](#)

ذوية هاشم بعض الناس يظن الامام الشافعي من ال البيت لا هو ابن عم فال البيت في بني هاشم ال البيت في بني هاشم فخطأ عبد المطلب عبد المطلب هو ولد هاشم - [01:19:39](#)

فهو داخل في هاشم وانما نوفل وانما نوفل فهذا خطأ من جهة الانساب خطأ. شرعا ونسبا ان يقال عبد المطلب وانما المطلب كما وقع في الاصل لعل ابو عبد الرحمن صححه يذكرها التعليق - [01:19:58](#)

نعم ثم ذكر بارك الله فيكم تقدم الكلام على حديث زوج وان اسناده حسن. بن حبيش عن صفوان ثم ذكر حديث ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهو في الصحيحين - [01:20:29](#)

ثم ذكر طريقا اخر لحديث علي وهم طريق بكين بن الربيع بن عميلة عن حصين بن قبيصة عن علي وهذا ايضا اسناد ثابت ثم ذكر تحت باب الامر بنضح الفرغ من المذي. ذكر طريق سليمان ابن يسار عن المقداد هذا منقطع. هذا منقطع - [01:20:51](#)

وبينهما ابن عباس. كما في الاسناد الثاني بينهما بن عباس كما في مسلم وكما في الاسناد الثاني سليمان ابن يسار عن ابن عباس عن قال قال علي هذا الاسناد المتصل واما الذي قبله فهو منقطع. ولعله يسجل هذه الاشياء ابو عبد الرحمن لعله يسجلها - [01:21:14](#)

نعم ثم ذكر بارك الله فيكم طريق الاعمش عن حبيبا ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن علي وهذا اسناد ظاهره انه يعني اسناد جيد لا بأس به - [01:21:39](#)

وان كان تفود به عفوا ان كان تفود به عبيد ابن حميد فهو غريب. ان كان تفرد به عبيد بن حميد فهو غريب فهذا الاسناد يراجع هذا الاسناد يراجع لان احمد والبزار والنسائي والطحاوي كلهم اخوجوه - [01:22:07](#)

من طريق عبيده بن حميد وعبيد صدوق هناك من هو اجل منه من اصحاب الاعمش هناك شعبة والثور اين هما وهناك القطان ووكيع فاين هما؟ وهناك محمد بن حازم قبل قبل وكيك وقبل - [01:22:27](#)

اه القطاني هناك محمد بن حازم فاين هو؟ فان كان تفرد به عبيد بن حميد ففي الاسناد فيه نضل ان كان تفرد به عبيد ابن حميد ولعل يراجع كلام البشار غالبا ينبه على مثل هذا - [01:22:54](#)

نعم ثم ذكر بارك الله فيكم اديس سهيل عن ابيه عن ابي هريرة نعم وهو حديث صحيح وهو حديث صحيح نعم وقد خرجه مسلم نعم تفضل الضوء من الريح الذي يسمع صوتها بالاذن او يوجد رائحتها بالانف. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد ابن - [01:23:14](#)

عن عبدالعزيز بن محمد وحدثنا ابو مشعل الواسطي قال حدثنا خالد عن ابن عبد الله كلاه عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل خرج منه شيء او لم يخرج فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. هذا حديث خالد ابن - [01:24:14](#)

عبد الله باب ذكر الدليل على ان الضوء لا يجب الا بيقين حدث بالطهارة بيقين لا تزول بشك وارتياب وانما يزول اليقين باليقين كانت الطهارة قد تقدمت بيقين لم تبطل الطهارة الا بيقين حدث. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجبار ابن العلاء قال حدثنا - [01:24:34](#)

قال حدثنا الزهري عن سعد ابن المسيب وعن عباد ابن تميم عن عمه عبد الله ابن زيد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

الرجل يجد الشيء وهو - [01:24:54](#)

في الصلاة فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. باب ذكر الدليل على ان الاسم باسم المعرفة بالالف واللام قد لا يحوي جميع المعاني التي تدخل في ذلك الاسم خلاف قول من يزعم ممن شاهدنا من اهل عصرنا ممن كان يدعي اللغة من غير معرفة بها -

[01:25:04](#)

ادع العلم من غير معرفة به ان الاسم بالاسم المعرفة يحوي جميع معاني الشيء الذي يوقع عليه باسم المعرفة بالالف واللام اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد اوقع اسم الاحداث عن الريح خاصة باسم المعرفة واسم جميع الاحداث الموجبة للوضوء - [01:25:24](#) الريح يخرج من الدبر خاصة وقد بينت هذه المسألة بتمامها في كتاب الايمان. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عن الخشع قال فرن عيسى يعني ان يونس عن الاوزاعي الحسان وهو ابن عطية عن محمد بن ابي عائشة قال حدثني ابي هريرة ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:25:44](#)

لا يزال العبد في الصلاة ما كانت الصلاة تحبسهما لم يحدث. والاحداث ان يفسوا او يضطرب اني لا استحي مما لم يستحي منه رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ذكر خبر روي مختصرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اوهم عالما ممن لم يميز بين الخبر -

[01:26:04](#)

مختصر والخبر المتقضي ان الوضوء لا يجب الا من الحدث الذي له صوت او رائحة. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت شهيدا بابي صالح يحدث عن ابيه عن ابي هريرة وحدثنا مسلم ابن جناة جنادة قال حدثنا - [01:26:24](#)

عن شعبة قال وحدثنا بندار ابو موسى قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا شعبة وحدثنا محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا خالد يعني لحاله قال حدثنا شعبة عن شهيد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء الا من صوت او - [01:26:44](#)

باب ذكر الخبر المتقضي للفظة المختصرة التي ذكرتها والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اعلم ان لا وضوء الا من صوت او ريح عند مسألة سئل عنها في الرجل يخيل اليه انه قد خرجت منه ريح فيشك في خروج الريح. وكانت هذه المقالة عنه صلى الله عليه وسلم - [01:27:04](#)

على وضوء الا من صوت او ريح جوابا عما سئل عنه فقط. لا ابتداء كلام مسقطا بهذه المسألة انجاب الوضوء من غير الريح التي لها صوت او اذ لو كان هذا القول منه صلى الله عليه وسلم ابتداء من غير ان من غير ان تقدمه تقدمته مسألة كانت كانت هذه -

[01:27:24](#)

تتفي ايجاب الوضوء من البول والنوم والمد اذ قد يكون البول لا صوت له ولا ريح. وكذلك النوم والندي لا صوت لهما ولا ريح وكذلك اخبرنا ابو طارق قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر واسط وقال حدثنا خالد يعني ابن عبد الله الواسطي عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال - [01:27:44](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل خرج منه شيء او لم يخرج فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو موسى محمد ابن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن يحيى ابن ابي كثير قال حدثني عياض انه سأل ابا سعيد - [01:28:04](#)

الخضرية قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا سلم بن جنادة القرشي قال حدثنا قال حدثنا علي ابن مبارك عن يحيى ابن ابي كثير عن عياض ابن هلال عن ابي سعيد الخدري. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يأتي ان الشيطان يأتي

- [01:28:24](#)

احدكم في صلاته فيقول انك قد احدثت فليقل كذبت الا ما وجد ريحه بانفه او سمع صوته باذنه. هذا لفظ وكيع قال ابو بكر فقوله فليقل كذبت اراد فليقل كذبت بضميره لا ينطق بلسانه. اذ المصلي غير جائز له ان يكون كذبت نطقا - [01:28:44](#)

تاني باب ذكر الدليل على ان اللمس قد يكون باليد ضد قول من زعم ان اللمس لا يكون الا بجماع بالفرج في الفرج اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا الربيع ابن سليمان - [01:29:04](#)

المرادي يقال حدثنا شعيب يعني ابن الليث عن الليث عن جعفر بن ربيعة وهو ابن شريحيل ابن حسنة عن عبد الرحمن ابن هروس قال قال ابو هريرة يأتُر وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:29:16](#)

كل ابن ادم اصاب من الزنا لا محالة فالعين زناؤها النظر. واليد زناؤها اللمس والنفس تهوى او تحدث ويصلي او يكذبه الفرج. قال ابو بكر قد اعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان اللمس قد يكون بالذي قال الله ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس فلمسوه باي - [01:29:30](#) قد علم ربنا ان اللمس قد يكون باليد وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما نهى عن بيع اللباس دلهم نهى عن بيعا ان اللمس من يدي وهو ان يلمس المشتري الثوب من غير ان يقبله وينشره. ويقول عند عقد الشراء اذا لمست ثوب بيدي فلا خيار لي بعد - [01:29:50](#) قالوا اذا نظرت الى طول ثوبي وعرضي وعرضي او ظهرت منه على عيبي. والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال لمامز بن مالك حين اقر عنده بالزنا. لعل تقبلت او لمست فدلته هذه اللفظة على انه انما اراد بقومه او لمست غير الجماع الموجب للحد. وكذلك خبر عائشة قال ابو بكر - [01:30:10](#)

ولم يختلف علماؤنا من الحجازيين والموضاليين والشافعي. واهل الاثر ان القبلة واللمس باليد. اذ لم يكن بين اليد وبين بدن المرأة اذا لبسها حجاب اذا لم يكن بين اليد وبين بدن المرأة اذا لمسها حجاب ولا سترة من ثوب ولا غيره. ان ذلك يوجب الوضوء - [01:30:30](#) ان ما لك بن انس كان يقول اذا كانت القبلة واللمس من يدي ليس بقبلة شهوة فان ذلك لا يوجب الوضوء. قال ابو بكر اللفظة ويصدقه او يكذبه الفرج من الجنس الذي اعلنت في كتاب الايمان ان التصديق قد يكون ببعض الجوارح لا تمد عاما موه على بعض الناس ان - [01:30:50](#)

التصديق لا يكون بلغة العرب الا بالقلب قد بينت هذه المسألة بتمامها في كتاب الايمان تقدم الحديث بوقف موضوع عشرين حديث صحيح وقد خرج الامام مسلم نعم واما الحديث الذي بعده - [01:31:10](#)

فهو ايضا حديث صحيح وقد خرجه الشيخان لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا نعم واما الحديث اللي بعده برقم ستة وعشرين لا يزال العبد في صلاته ما كانت الصلاة تحبسه ما لم يحدث - [01:31:30](#) طبعا المتن صحيح واما هذا الاسناد فكأنه غريب رؤية علي بن خشم ان عيسى بن يونس عن الازاعي عن حسان بن عطية عن محمد بن ابي عائشة. هذا الاسناد غيب فيما يظهر لي - [01:31:56](#)

وهو ليس موجودا الا عند ابن حبان تلميذ المصنف وعم البخاري وغيره فقد اخجوه من طريق الاعوج عن ابي هريرة وجاء ايضا بطريق همام معمر عن همام عن ابي هريرة - [01:32:12](#)

وجاء من طريق ابن سيرين عند مسلم والذي قبله عند مسلم وجاء ايضا من تاريخ سعيد المقبري عند البخاري وجاء عند البخاري من طريق عبدالرحمن ابن ابي عمرة فكان هذه الطريق غريبة. ولعل ابو عبد الرحمن يكتب هذا مهم - [01:32:27](#)

نعم ثم ذكر حديث سبع وعشرين وهو معلول قال ابو حاتم ابو غازي هذا وهم اختصر شعبة متن هذا الحديث فقال لا وضوءي الا من صوت او ريح بينما رواه اصحاب سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة اذا كان احدكم في الصلاة فوجد - [01:32:49](#)

هل من نفسه فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا فشعبة رحمه الله قد اختصره واخطأ فهذا الحديث معلول ولا يصح بهذا السياق ثم ذكر طريق طريقا اخر لحديث خالد الواسطي عن سهيل عن ابيه - [01:33:14](#)

وهذا هو اللفظ الصحيح اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل خرج منه شيء او لم يخرج فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ويحاء نعم هذا حديث صحيح كما تقدم وقد خرجه مسلم - [01:33:41](#)

ثم ذكر حديث يحيى ابن ابي كثير عن عياض انه سأل ابا سعيد وهذا الحديث فيه عياض بن هلال وقيل هلال بن عياض ليس بالمشهور ليس بالمشهور ففي صحة هذا الاسناد نظرنا - [01:33:59](#)

نعم طبعا وهذه الاحاديث تفيد ان الانسان لا ينصرف بمجرد الشك احدث او لم يحدث حتى ماذا حتى يستيقظ حتى يستيقن انه قد

حدث ما دمت انت متردد لا تستطيع ان تجزم بانك احدثت - [01:34:19](#)

فهذا يعتبر ماذا هذا يعتبر نعم شكوى الشك الشارع الغاه في هذه المسألة لا تلتفت اليه وانما اكمل صلاتك يعني الرسول عليه الصلاة والسلام يؤكد على اكمال الصلاة فقال لا ينصره - [01:34:45](#)

فلا ينصعب حتى يسمع فتهى ان ينصرف فمثلا انت شكيت خمسين بالمئة ستين بالمئة سبعين بالمئة لكن لا تجزم ماذا استمر في صلاتك استمر في صلاتك والاحاديث فيها انه وجد شيئا - [01:35:09](#)

يعني في مجرد وساوس اوهام. هذي لا التفات لها البتة عندنا في شيء ثاني فوق الاوهام لعل الاستاذ ياسر ينتبه عندنا شيء ثاني فوق الاوهام وهو اذا وجد احدكم في بطنه - [01:35:37](#)

شيء وفي رواية بين اليتيه في رواية بين ماذا؟ اليتيه يعني هناك شيء هناك شيء لكن بقي خرج او لم يخرج ما في هناك جزم فهذا الشك ملغي لا يلتفت اليك - [01:35:54](#)

بخلاف اذا ارسلت كلبك المعلم وزكرت اسم الله عليه ووجدت معه كلبا اخر فلا تأكل لانك لا تدري هل كلبك هو الذي صاد او ماذا او الكلب الاخر هنا شك ولا مو بشك - [01:36:18](#)

لكن اعتبره الشارع ولا لم يعتبره اعتبره فابواب الشريعة تختلف فيما يتعلق بالمطاعم وفيما يتعلق الفوج النكاح هذه الباب فيها مضيق فيما يتعلق في مسألة الطهارة لا الباب فيها موسع - [01:36:36](#)

فلا تجري الاحكام التي في الطهارة نجريها في الاحكام في مثل هذه القضية عندما سيحصل شك هذه المرأة وضعت معها او لم ترضى ولذا عقبة عندما اراد ان يدخل بالمرأة التي عقد له عليها جاءت المراقبة - [01:37:01](#)

قال انا ما اذكر اكيد ما يذكر هو كأنه صغيرا فذهب الى الرسول عليه الصلاة والسلام وركب دابته وذهب الى الرسول. بوب البخاري باب السفر الانسان في النازلة بالنازلة فذهب الى رسول الله عليه الصلاة والسلام وسأله - [01:37:26](#)

فقال له كيف وقد قيل مجود ماذا ايه نعم قال كيف وقد قيل؟ قيل فاذا ففارقها خلاص ففارقها عقبة عقبة فارقها نعم لكن ان وجدت ما وجدت ماء واحد تجزم بانه طاهر والثاني انت شك فيه ولا تدري ايهما - [01:37:48](#)

لا تدري الان شككت ايهما الطاهر من النجس ماذا يفعل في هذه الحالة نعم يعني هنا بعض اهل العلم كما تقدم قال ارقهما حتى تتيمم ما عندك ماء نعم وبعض اهل العلم قال تتوضأ من هذا والثاني مرة - [01:38:22](#)

فهنا اوجبنا عليه الوضوء ماذا مرتين وبعض اهل العلم قال تتحرى وتتجهد وهذا هو الاوجه تتحوى وتتجهد خلاص لا يكلف الله نفسا الا وسعها. كيف؟ ترك ما وتجزم بان احدهما طاهر - [01:38:59](#)

هذه يعني ما له قيمة كيف تغيضه؟ بدون فائدة؟ لا لا تزقه بل اجتهد في مثل هذه الحالة. لكن ان وجدت مع كلبك المعلم وكلب اخر تتجهد ولا تتركه؟ يجب عليك انك تترك ما تأكل - [01:39:18](#)

هذا يختلف كما انك ايضا شككت في امرأة تريد ان تتزوج بها هل اختك من الرضاة ولا ليست باختك من الرضاة؟ دعها نعم ففي باب المطاعم وباب النكاح هذا الامر فيه مضيق - [01:39:41](#)

بخلاف مسألة الطهارة نعم ولذا في الصلاة ايضا انت شككت فالشك على قسمين اما انك يترجح لك انك انت في الرابعة فهنا ماذا تبني على ما ترجح لديك تبني على ما ترجح - [01:40:01](#)

واما اذا لم يكن عندك ترجيح فهنا نعم تلغي هذا الشك وتبني على الاقل فشفت الشريعة تختلف ابوابها تختلف الان عندنا ابواب الصلاة غير ابواب الطهارة والمياه وابواب الصلاة غير ابواب - [01:40:24](#)

النكاح وابواب المطاعم في ابواب الصلاة الامر اشد من الطهارة في في ابواب النكاح الامر اشد واكثر تضييقا يعني ينبغي ان ينتبه لهذا لان هناك من اهل العلم ممن طرد الحكم في هذه الابواب - [01:40:47](#)

بعض اهل العلم من المعاصرين طرد الحكم في هذه الابواب كلها على طريقة واحدة وهذا خطأ هذا خطأ وقال اذا اختلف مبيح وماذا وحاضر اذا اختلف مبيح تعارض مبيح وحاضر نقدم ماذا - [01:41:12](#)

الحاضر. هذا خطأ. تقدمه على الاطلاق له خطأ هذا تقدمه على الاطلاق خطأ هذا والا اذا كان انت في الصلاة ووجدت شيء بين البيتيك هذا شيء بين في رواية بين البيتية - [01:41:37](#)

فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا فالشرع وسع الامر يعني انت مرتين ثلاث شككت نسبة خمسين ستين سبعين بالمئة في كل ها الموجات ماذا لا تلتفت بما انك متردد القاعدة ما هي؟ بما انك انت متردد - [01:41:56](#)

اذا خلاص لا تعيد لا تنصرف لا تنصرف قد يكون احده الا ما قد يكون قد لكن الشارع الغى مازا الغزالي هو توسعة على الناس توسعة على الناس الغى ذلك توسعة على الناس - [01:42:18](#)

ولذا تقدم لنا في باب تقدم لنا في كتاب البلوغ في حديث ابن عباس ان الشيطان ينفخ في ماذا في دبر الانسان ينفخ وهو حديث صحيح ينفخ في دبر الانسان وهو حديث صحيح - [01:42:44](#)

وانت انتبه لهذا انتبه لنفسك اذا انت كنت تنتظر الصلاة تشعر ان مازا كأنها يعني هناك شيء كأنك احدثت كأنك اذا انتهت الصلاة خلص هالمدافعة وها الشكوك ماذا خلص هذا كله الشيطان - [01:43:02](#)

حتى لو تجرب نفسك مثلا انت شككت قلت خلاص ابتوضا قلت الان في نفسك ابي اتوضأ ذهب لكن لو قلت لا ماني متوضي نعم يرجع مرة ثانية او تستمر في مسألة - [01:43:28](#)

يعني خرج ولما خرج فاذا الشيطان واضح في مثل هذا في الشارع حذرنا من ذلك واعطانا رخصة وسع لنا يعني قد انت شككت خمسين بالمئة قد يكون احدثت بعض اهل العلم يقول حتى مئة بالمئة يا الله - [01:43:46](#)

ابن ابن المبارة يقول حتى تحلف والله اني قد احدثت خلاص واما يعني شك يعني عند ابن المبارك وغيره يعني لو تسعين بالمئة لا تلتفت الى ذلك حتى تتيقن فهذه يعني مسائل - [01:44:02](#)

مهمة جدا ثم قال ابو بكر بن خزيمة رحمه الله يقول فليقل كذبت اراد بظميره لا ينطق بلسانه اذا المصلي غير جائز له ان يقول كذبت نطقا باللسان هل صحيح كلام الامام ابن خزيمة ابا عبد الرحمن انت اصولي - [01:44:23](#)

نعم الان تعرف انت الامام بن خزيمة يقول كذبت يعني في ضميره ليس بلسانه الاصل في القول ان يكون باللسان لكن اذا قيد الذين يقولون في انفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول. نعم - [01:44:45](#)

يقصد هذا والله اعلم. والله هنا تعرف ما قيد. يقول فليقل كذبت. بضميره. كلام ابن خزيمة هو بضميره نعم. نعم والله انا اظن هذه الرواية يعني قد تكون بالمعدة اللي عنده بن حبان قد تكون والله اعلم مغوية بالمعنى - [01:45:08](#)

هو اولها كيف ايه هو ابن خزيمة هذا دليله يعني يقول انت اذا تكلمت في الصلاة تبطل الصلاة. لكن قد يكون للمقابل هذا مستثنى هذا مستثمر يعني تعلمون عندما سلم عليه الصلاة والسلام من ركعتين - [01:45:41](#)

فقال له ذو اليمين قسوة الصلاة ام نسيت الان الى الصلاة؟ الى الان الصلاة تامة ولا ناقصة ناقصة ليست بتامة ابعد الى الان فقال ذو اليمين آآ كسرت الصلاة ام نسيت - [01:46:10](#)

قال لم تغصب ولم انسى الرسول عليه الصلاة والسلام يعني يعلم عفوا يظن ان الصلاة قد اكملها بينما ذو اليمين جازم بانها فقال بل نسيت نعم فقد يكون هذا مستثنى الكلام مستثنى تتكلم هذا مثل بارك الله فيكم ايضا - [01:46:29](#)

فاذا شاتم احد في الصيام فليقل ماذا اني صائم. قال بعض اهل العلم فليقل يعني في نفسه بينما هو الحديث فليقل اني صائم ليكون ينطق بلسانه قالوا في صيام النافلة حتى لا يظهر يقول في نفسه - [01:46:52](#)

ذهب الى هذا جمع من اهل العلم. بينما الحديث صحيح. فليقل. يقول اني صائم يتكلم حتى المقابل فائدة ذلك حتى المقابل يقول كيف انا اؤذي شخص وهو صائم وهو ايضا يزكي نفسه نعم تفضل - [01:47:11](#)

والله نعم هذا طبعا قالها ابو محمد ويعني هو محتمل هو محتمل والاصل القول يعني قد يكون هذا مستثنى قد يكون مستثنى من الكلام في الصلاة فقد يكون مستثنى نعم ويعني المهم يعني هذا من فقه الامام بن خزيمة - [01:47:39](#)

ولا شك ان يعني هذه الابواب ومناقشة هذه الاكوان هذا يقوي الملكة الفقهية عند الشخص ويعلمه نعم اتفضل نعم والله هذا نعم قد

يكون نعم والذي يتفل على اليسار يعني يستعيز بلسانه يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. يقول اعوذ بالله من الشيطان -

01:48:09

فهذا يقوي ايضا انه يقول ذلك باللسان نعم حديث عبيد بن حميد السابق برقم ثلاثة وعشرين قال البزار فيه وهذا الحديث لا نعلم

رواه عن الاعمش الا عبيده. اذا اذا لا يصح - 01:48:39

في صحته نظر. نعم ارفع صوتك الا قال تكلم عليه الصلاة والسلام قال لعنك بلعنة الله ثلاثا. نعم الى خطاب نعم خطاب وهذا يقوينا

ايضا يقول اي نعم يقول كذبت - 01:48:55

نعم فاذا الحديث السابق تفرد به عبيدة بن حميد عن الاعمش كما قال البزاق فهو في صحته نظر هذا حديث ستة وعشرين لا حديث

كم ثلاثة وعشرين حديث ثلاثة وعشرين - 01:49:17

حديث ثلاثة وعشرين وبقي علينا حديث ستة وعشرين ايضا هو قد يكون غريب هذا ايضا يراجع. نعم تفضل ابو عبدالرحمن احسن

الله اليكم. باب الامر بالوضوء من اثر لحوم الابل. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا بشر بن معاذ العقدي وقال حدثنا ابو

عوانة عن عثمان بن عبدالله بن - 01:49:57

عن جعفر بن ابي ثور عن جابر بن سمرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتوضأ من لحوم الغنم؟ قال ان

شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ. قال اتوضأ من لحوم الابل؟ قال نعم. قال فتوضأ من لحوم الابل. قال اصلي في مرابط الغنم؟ قال

نعم. قال اصلي - 01:50:43

في مبارك الابل؟ قال لا. قال ابو بكر لم نر خلافا بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر صحيح من جهة النقل وروى هذا الخبر ايضا عن

جعفر بن ابي ثور اشعث بن ابي الشعثاء المحاربي وسماك ابن حرب. فهؤلاء ثلاثة من اجلة رواة الحديث قد رووا عن جعفر -

01:51:03

من ابي زر هذا الخبر. وقد حدثنا ايضا محمد ابن يحيى قال حدثنا محاضر الهمداني قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن عبدالله. وهو

الرازي عن عبدالرحمن عن ابن ابي ليلة عن البرامي عازم قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلي في مبارك

الابل؟ قال لا. قال اتوضأ من لحومها؟ قال لا - 01:51:22

قال اصلي في مراتض الغنم؟ قال نعم. قال اتوضأ من لحومها؟ قال لا. قال ابو بكر ولم نر خلافا بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر

ايضا صحيح جهة النقل لعدالتناقليه. باب استحباب الوضوء من مس الذكر. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن -

01:51:42

من كريب الهمداني ومحمد بن عبدالله بن المبارك المخضرمي. قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عمران ابن عن بسرة بنت

صفوان ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال سمعت

انس ابن عبد الاعلى الصدفي يقول - 01:52:02

اخبرنا مع ابن عم مالك قال ارى الوضوء من مس الذكر استحبابا لا اوجبه ولا اوجبه. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عن

ابن سعيد النسوي قال سألت احمد بن حنبل عن الوضوء من مس الذكر فقال استحبه ولا - 01:52:22

اوجبه. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال وسمعت محمد ابن يحيى يقول نرى نرى الوضوء من مس الذكر استحبابا لا ايجابا

حديث عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو بكر وكان الشافعي رحمه الله يوجب

الوضوء من مس الذكر اتباعا - 01:52:38

هذه بشرة مثل صفواننا قياسا. قال ابو بكر وبقول الشافعي اقول لان عروة قد سمع خبر بشرة منها لا كما توهم بعض علمائنا ان الخبر

طعنه في مروان. باب ذكر الدليل على ان المحدث لا يجب عليه الوضوء قبل وقت الصلاة. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال

حدثنا - 01:52:58

يراهمه زياد ابن ايوب ومؤمل ابن هشام قالوا حدثنا اسماعيل وابن عليه. قال زياد قال حدثنا ايوب. وقال الاخران عن ايوب لابي

مونيكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه طعامه فقالوا الا نأتيك بوضوء؟ فقال انما امرت بالوضوء بالوضوء - [01:53:18](#)

واذا قمت الى الصلاة وقالت وقالت دورقي للصلاة. نعم احسنت بالنسبة لحديث معكم ثلاثين طبعاً هو حديث صحيح وقد خرجه الشيخان ورجال بن خزيمة كلهم من الثقات المشاهير ثم اتكلم على مسألة - [01:53:38](#)

اللمس ولا شك ان اللمس يكون بدون حائل وهذه المسألة فيها ثلاثة اقوال بالنسبة لمس المرأة بعضهم قال ينقض الوضوء مطلقاً وهذا الذي ذهب اليه ابن خزيمة وهذا القول ضعيف. واضح ضعفه - [01:54:07](#)

والقول الثاني اذا كان بشهوة وهو قول مالك الامام مالك وهذا القول يعني اقوى من الذي قبله بكثير والقول المقصود او لامستم النساء اي الجماع وهذا القول هو ارجح الاقوال في هذه المسألة وهو قول ابن عباس - [01:54:25](#)

رضي الله تعالى عنهما. وطبعاً قد جاءت احاديث متعددة في ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقبل لا يتوضأ ويخرج للصلاة لكن هذه الاحاديث لا تخلو من كلام لكن ثبت انه عليه الصلاة والسلام وهو في الصلاة كان يقرص عائشة - [01:54:45](#)

فمطلق اللمس لا شك لا يؤثر لكن بقي اذا كان بشهوة والاقرب المقصود لامستم النساء اي ان المقصود بذلك هو الجماع ثم ذكر الوضوء من لحوم الابل وقد صاح في الباب حديثان كما ذكر ابو بكر بن خزيمة - [01:55:06](#)

فعندنا حديث جعفر بن ابي ثور وهو عن جابر بن سمرة وهو صحيح قد خرجه مسلم نعم وان كان جعفر ابن ابي ثور ليس بالمشهور مقل ولذا ابن خزيمة قال - [01:55:26](#)

لم نرى خلافاً بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر صحيح من جهة النقل وروى هذا الخبر ايضاً عن جعفر اشعث المحارب وسيمالك فهؤلاء ثلاثة يريد ان يقوي جعفر نعم - [01:55:42](#)

ثم ذكر ايضاً حديث البراء بن عازب حديث عبد الرحمن بن بل حديث عبدالله بن غازي وهو ثقة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى وهو ثقة جليل الانصاري عن البراء بن عازب. وهذا - [01:56:01](#)

خبر في السنن وهو خبر صحيح. وقد نقل الامام بن خزيمة عدم الخلاف بين اهل الحديث على صحته. ثم زكروا حديث بشرى اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ وهو حديث صحيح - [01:56:17](#)

طبعاً قيل هناك من تكلم في هذا الحديث بمروان ومروان راجع انه ثقة في جوايا. مروان راجع انه ثقة في رواية. نعم انما هو دخل في امور تتعلق بالخلافة بحكم وسفك الدماء هذا امر - [01:56:37](#)

يحاسبه ربنا عز وجل عليه جل وعلا هو الذي يحاسب عباده سبحانه وتعالى وهو الرب الغفور الرحيم. نحن لنا فيما يتعلق في باب الرواية فولد البخاري قد خرج لمروان بصحيحه - [01:56:59](#)

بخلاف مسلم نعم وموانه ابن الحكم وهو تابعي تابعي كبير كما قال الامام البخاري انه تابعي فهو تابعي فحديث صحيح وقد روى عنه بعض الصحابة نعم وطبعاً يا اهل العلم كلام مطول ياكلون - [01:57:20](#)

فبعضهم تكلم في مروان وبعضهم قال ان ما سمعته نعم قالوا فبعضهم قال ان مروان قد ارسل حرسياً الى بشرى ووافقت مروان فيما قال لأنه لأن عروة قال ما سمعنا بهذا فأرسل حرسياً - [01:57:39](#)

الى بشرى فاتى وقال نعم فقال بعض اهل العلم ان اهل الحرسى ما معروف. نقول يكفيننا مروان بعضهم قال كابن حبان ان ولم يقنع حتى ذهب وسأل بشرى. لان فيه بعض الروايات حدثتني بشرى - [01:58:00](#)

وانا عندي ان هذا فيه نظر. والذي يظهر انه عروة سمعوا من مروان ومن الحرسى نعم ثم ذكر حديث قيس ابن طلق نعم ثم ذكر نعم حديث نعم ذكر حديث قيس ابن طلق طبعاً علقه - [01:58:20](#)

نعم وهو حديث قيس ابن طلق عن ابيه لا بأس باسناده انما هو بضعة منك في جمع بين الحديثين على الاستحباب يكون مس الذكر على الاستحباب ايضاً ثلاثة اقوال في مسجد ذكر ينقض مطلقاً - [01:58:50](#)

اذا كان بشهوة ينقض وهذا قول نعم النسب الى مالك وايضاً جاء عن الامام مالك قال استحباباً ولا اوجبه كما روى ابن خزيمة والقول

الثالث انه يستحب ولا يجب وهذا هو الارجح هذا هو الارجح جمعا بين الحديثين - 01:59:09

ثم ذكر حديث من عباس الا نأتيك بوضوء عندما خرج نعم من الخلاء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة طبعاً تعلمون في حديث ابي الجهم عندما سلم على الرسول عليه الصلاة والسلام - 01:59:39

امتنع من ان يرد السلام حتى ماذا حتى تيمم وفي حديث المهاجر ابن قنفذ امتنع حتى توضع عليه الصلاة والسلام ثم رد السلام وهنا ليس صلاة فاذا المقصود المقصود في حديث ابن عباس انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة يعني امر وجوب - 02:00:00 وان الانسان العاصي اذا قام الى الصلاة وهو محدث يجب عليه ان يتوضأ. هذا يعني اشهر ما يجب له الوضوء هو الصلاة نعم بخلاف رد السلام وذكر الله يستحب له الوضوء. نعم تفضل - 02:00:25

وطبعاً حديث ابن عباس صحيح قد خرج مسلم. نعم قال جماع الابواب جماع ابواب الافعال اللواتي لا توجب الوضوء باب ذكر الخبر الدال على ان خروج الدم من غير مخرج الحدث لا يوجب الوضوء اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن العلاء - 02:00:43

ابن كريبن الهمداني قال حدثنا يونس ابن بكير قال حدثنا محمد ابن اسحاق قال حدثني صدقة ابن يسار عن ابن جابر عن جابر ابن عبد الله وحدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا سلمته يعني من الفضل عن محمد بن اسحاق - 02:01:05 وقال حدثني صدقة يا سائل عن عقيل ابن جابر عن جابر ابن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع من نخل. فاصاب رجل - 02:01:20

من المسلمين امرأة رجل من المشركين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلة. اتى زوجها وكان غائبا فلما اخبر الخبر حلف لا ينتهي حتى يغلق في اصحاب محمد دما فخرج يتبع اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلاً. فقال من - 02:01:30

رجل يكلأنا ليلتنا هذه فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصار فقال نحن يا رسول الله قال فكونا بقم الشعب. قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قد نزلوا الى الشعب من الوادي فلما ان خرج الرجلان الى قم الشاب قال الانصاري للمهاجرين اي الليل احب اليك ان اكفيكه اوله او اخره - 02:01:50

وقال بل اكفني اوله قال فاضطجع المهاجرين فنام او قبل صلاة ويصلي قال واتي زوج المراد فلما رأى شخصا مهاجرين فلما رأى شخص الرجل عرف انه ربيئة القوم قال فوضعه فيه قال فنزعه فوضعه وثبت قائماً يصلي. ثم رماه بسهم اخر فوضعه فيه قال فنزعه - 02:02:10

فوضعه وثبت قائماً يصلي ثم عاد له الثالثة فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع وسجد ثم اهب صاحبه فقال اجلس فقد اثبت فوثب فلما رأهما الرجل عرف انه قد نذر به فهرب فلما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال - 02:02:32 سبحان الله افلا احببنتي اول ما رماك؟ قال كنت في سورة اقرأها. فلم احب ان اقطعها حتى انفذها. فلما تاب علي الرمي ركعت فاذنتك وايم الله لولا ان اضيع ثمرا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظه. لقطع لقطع - 02:02:52

نفسى قبل ان اقطعها او انفذها هذا حديث محمد بن عيسى باب ذكر الدليل على ان وطأ الانجاس لا يوجب الوضوء اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجمبر ابن العلاء وعبد الله ابن محمد الزهري وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قالوا - 02:03:12 نزل سفيان قال عبد الجبار قال الاعمش وقال لا تراني عن الاعمش. عن شقيق عن عبد الله قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا نتوضأ من موطى وقال المخزومي كنا نتوضأ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من موطى وقال زهري كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا نتوضأ من موطى. قال - 02:03:29

ابو بكر هذا الخبر له علة لم يسمعه الاعمش عن شقيق لم اكن فهمته في الوقت. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو هاشم زيادة ابن ايوب قال حدثنا عبد الله ابن ادريس قال اخبرنا الاعمش عن شقيق قال قال عبد الله كنا لا تكف شعرا ولا توبا في الصلاة ولا نتوضأ من موطى - 02:03:49

اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا زياد ابن ايوب عن قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق او حدثت عنه عن ابن بنحوه. باب اسقاط ايجاب الوضوء من اكل ما مسته النار او غيرته. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبد - [02:04:09](#)

وقال اخبرنا حماد يعني ابن زيد عن هشام ابن عروة. عن محمد ابن عمر ابن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل عظاما او قال لحما ثم صلى ولم - [02:04:29](#)

توطأ قال ابو بكر خبر حماد بن زيد غير متصل اسناد غلقنا في اخراجه فان بين هشام ابن عروة وبين محمد ابن عبد ابن عطاء وهبة ابن وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد بن سليمان. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن بشار بن دار قال - [02:04:39](#)

يحيى قال حدثنا هشام عن الزهري قال حدثني علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابن عباس وهشام عن الوهب ابن كيسان عن محمد ابن عمر ابن عطاء. عن ابن عباس وهشام عن محمد ابن علي ابن عبد الله عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل خبزا ولحما او عرفا ثم صلى ولم - [02:04:59](#)

يتوضأ اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن هشام ابن عروة قال اخبرني وهب عن محمد بن عبد ابن عطاء عن ابن عباس قال هشام حدثني زوري عن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابن عباس قال هشام حدثني محمد ابن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابيه عن ابن عباس - [02:05:19](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل عرفا ثم صلى ولم يتوضأ ها هنا حديث هارون باب ذكر الدليل على ان اللحم الذي ترك النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء من اكله كان لحم غنم لا لحم ابل. اخبرنا ابو طالب - [02:05:39](#)

قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى الصدفي قال اخبرنا ابن وهب قال ان ما لك ابن انس حدثه. وحدثنا ابو موسى قال حدثنا روح عن ابن عبادة قال - [02:05:57](#)

مالك عن زيد وهو ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ باب ذكر الدليل على ان ترك النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار او غيرت ناسخ لوضوءه كان مما مست النار او غيرته. اخبرنا ابو طاهر قال - [02:06:07](#)

حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبدة الظبي وقال حدثنا عبد العزيز عن ابن محمد الدراورده عن سهيل. عن ابيه عن ابي هريرة انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم - [02:06:27](#)

من ثور ابيض ثم رآه اتين اكل كيف شاء. كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا موسى ابن سعد من ربي قال حدثنا علي ابن عياشي قال حدثنا شعيب ابن ابي حمزة عن محمد ابن المنكدر عن جابر ابن عبد الله قال - [02:06:37](#)

اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. باب الرخصة في ترك غسل اليدين والمضمضة من اكل اللحم العرب قد تسمي غسل اليدين وضوءا. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن دار قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن ابي حسين عن زينب - [02:06:55](#)

بنتي ام سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل كتفا ثم صلى ولم يرى السماء؟ نعم احسنت طبعاً ذكر حديث ابن اسحاق عن صدقة ابن يسار - [02:07:15](#)

عن عقيل ابن جابر عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما. وهذا الحديث لا بأس باسناده عقيل وان كان ليس بالمشهور ولكنه يروي عن ابيه ولد بن خزيمه قد صح له هذا الحديث ومثله ابن حبان - [02:07:36](#)

والحاكم ايضا ممن يقوي هذا الخبر نعم ثم ذكر حديث الاعمش عن شقيق عن عبد الله هذا طبعاً له بن خزيمه لانه جاء في رواية ابي معاوية قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق او حدثت عنه - [02:07:58](#)

فشك الاعمش في كون شقيق حدثه او حدث عن شقيق. نعم فبين ابن خزيمه علته واما الخبر الذي بعده وهو ثمانية وثلاثين فبين

هشام ابن عروة وبين محمد ابن عمرو ابن عطاء بينهما وهب ابن - [02:08:20](#)

كما بين ابو بكر وابن خزيمة فالاسناد الثاني هو الصحيح. الاسناد الثاني هو الصحيح نعم وعلى الذي بعده وايضا طريق اخر للذي

سبق نعم ثم ذكر حديث مالك عن زيد ابن اسم عن عطاء بن يسار وعن ابن عباس - [02:08:46](#)

وهو حديث صحيح قد خرجه الشيخاني ثم زكر حديث سهيل عن ابيه عن ابي هريرة وهو ايضا حديث صحيح قد خرجه مسلم ثم

ذكر حديث شعيب ابن ابي حمزة عن محمد ابن منكدب عن جابر اخر الامرين. هذا حديث معلول - [02:09:11](#)

اختصره شعيب فاخطأ فيه وانما الحديث الصحيح انه عليه الصلاة والسلام اكل كتفا ثم توضأ وقام للصلاة ثم قدم له لحم فاكل

وصلى ولم يتوضأ هذا اللفظ الصحيح شعيب اختصر قال اخر الامرين - [02:09:35](#)

فاخطأ في ذلك كما بين ذلك ابو داوود و نعم فهذا الحديث نعم قد اخطأ فيه. والامام الشافعي عله بان ابن المنكدر لم يسمعه من جابر

نعم ثم ذكر حديث زينب بنت ام سلمة - [02:10:01](#)

وظاهره الساحة ورجاله كلهم ثقات بس لعل يعني ان كان ابو نعيم له كلام عليه ودنا نعرف كلام ابن نعيم وكلام ابو عيسى كان اخرجه

من هذه الطريق قبل ابي نعيم - [02:10:28](#)

بسم الله مشهور من حديث الثوري هذا كلام ابو نعيم. نعم استغفر الله حسب العزو المذكور في الاسفل قال ابو نعيم السابع مئة

واثنين الذي فيها بنعيم من حديث ابي هريرة - [02:11:05](#)

في هذا الموقع من حديث ابي هريرة يمدحه اذا هذا لعله يراجع الواقع ينظر كلامه بعيسى الترمذي عليه ان كان خده منها الطريق

ماذا يراجع قال له شكرا اللي بعده ولا تقوى ابو بكر - [02:12:02](#)

طيب ما بعده رأسا قال حدثنا نعم السلام عليكم باب ذكر دليل على ان الكلام السيء والفحش في المنطق لا يوجب وضوءه. قال حدثنا

محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر - [02:12:21](#)

زهري الحميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال في حلفه واللوات فليقل لا اله الا

الله ومن قال لصاحبه انا اقامك فليصدق بشيء. قال ابو بكر فلم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم الحالف باللوات ولا قائل لصاحبه

تعالى اقامك باحداث وضوء. فالخبر دال - [02:12:36](#)

ان الفحش بالمنطق وما زجر المرء عن النطق به لا يوجب وضوءا بخلاف قول من زعم. ان الكلام السيء يوجب الوضوء. باب استحباب

المضمضة من شرب اللبن قال حدثنا عبد الله ابن اسحاق الجوهرى قال اخبرنا ابو عاصم عن ابن جرير عن هشام ابن عروة عنه شأن

وهب بن كيسان عن محمد بن عمر بن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله - [02:12:56](#)

الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم مضمض. باب ذكر الدليل على ان المضمضة من شرب اللبن استحباب

لازالة الدسم من الفم واذهابه لا لانجاب المضمضة من شربه. قال حدثنا محمد بن عزيزن الايلي ان سلامة ابن روح حدثهم. عن عقيل

وهو ابن خالد وحدثنا محمد ابن عبد الاعلى الصنعاني - [02:13:16](#)

وقال حدثنا معتمد يعني ان سليمان قال سمعتم اعمرا وحدثنا محمد بن مشار بن دارون ابو موسى قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد

قال حدثنا الاوزاعي كلهم عن الزهري عن عبيد الله بن - [02:13:36](#)

الا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمضة وقال ان له دسما. وقال الصنعاني في حديثه او انه دسم. وقال

بندار انه دسم باب ذكر ما كان الله عز وجل فرق به بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين امته في النوم من ان عينيه اذا نبتا لم يكن

قلبه ينام ففر - [02:13:46](#)

ففرقه بينه وبينه في انجاب الوضوء من النوم على امته دون عليه دونه عليه السلام. حدثنا محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد قال

حدثنا ابن عجلان وحدثنا يحيى ابن حكيم قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن عجلان قال سمعت ابي يحدث عن ابي هريرة عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال تنام عيناى ولا ينام قلبي - [02:14:06](#)

حدثنا يونس بن عبدالاعلى الصدفى قال حتى اخبرنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن سعيد المقبورى عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن

اخبره انه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره. على احدى عشرة ركعة يصلي - [02:14:26](#)

طبعنا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله ناموا قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي. جماع جماع ابواب الآداب. نعم - [02:14:46](#)

احسنت بارك الله فيك طبعا ذكروا حديث ما عمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة وهذا حديث صحيح وجاء له كلهم ثقات وهو متفق عليه ومحمد بن يحيى هو الزهني - [02:15:06](#)

ثم زكاه استحباب المضمضة من شرب اللبن وهذا رجاله ثقات ثم ذكر طريقا اخر للحديث من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وهذا صحيح وقد خرجه الشيخان - [02:15:26](#)

ولكن ذكر طريقا وهو الاسناد الاول محمد بن عزيز الايلي ان سلامة بن روح حدثهم عن عقيل هذا هذه الطريق فيها نضرب سلامة بنروح سماء من عقيل فيه كلام ولكن الحديث ثابت في الصحيح - [02:15:51](#)

وقد ساقه المصنف من طرق اخرى نعم ثم ذكر حديث ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة وهذا اسناد جيد وهذا اسناد جيد ثم ذكر حديث المقبري عن ابي سلمة عن عائشة وهذا حديث صحيح قد خرجه الشيخان - [02:16:13](#)

نعم الاذان المحتاج اليها في اتيان الغائط والبول الى الفراغ منهما. باب التباعد للغاية في الصحاري عن الناس. قال حدثنا علي وحجر السعدي وقال حدثنا اسماعيل يعني ابن جعفر قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن المغيرة ابن شعبة قال كان النبي صلى الله

عليه وسلم اذا ذهب المذهب ابعده - [02:16:42](#)

حدثنا بلدان قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابو جعفر ختمه وقال دارنا قلت ليحيى ما اسمه؟ فقال عمير بن يزيد. قال حدثني عمارة بن خزيمة حارث بن فضيل عن عبد الرحمن بن ابي قراد قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيتته خرج من الخلاء

وكان اذا اراد حاجة ابعده ما من رخصة - [02:17:06](#)

في ترك التباعد عن الناس عند البول. حدثنا ابو هاشم زياد بن ايوب قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة قال لقد رأيتني اتمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سباطة قوم فقام يبول كما يبول احدكم فذهبت اتنحى فذهبت

اتنحى منه فقال دنوه فدنوت منه - [02:17:26](#)

فقلت عاقبه حتى قمت عقبه حتى فرغوا. باب استحباب الستار عند الغائط حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني يقال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا مهدي ابن ميمون عن محمد بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبدالله بن جعفر قال وكان رسول الله صلى

الله عليه وسلم - [02:17:46](#)

حب ما استتر به في حاجته هدفا او حائش نخل. فقال ابو بكر سمعت محمد بن ابا ن يقول سمعت ابن ادريس يقول قلت لشعبة كما تقول في مهدي ابن ميمون قال ثقة قلت فانه اخبرني عن من عن سلم العلوي قال رأيت ابانا بن ابي عياش عند انس ابن مالك يكتب

في - [02:18:06](#)

رجا قال سلم العلوي الذي كان يرى يعني الهلال قبل الناس. قال ابو بكر ومحمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب او الى جده هو الذي قال عنه شعبة حدثني محمد بن ابي يعقوب سيد بني تميم. باب الرخصة للنساء في الخروج للبراز بالليل الى

الصحاري. حدثنا - [02:18:26](#)

نصر بن علي الجاطمي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن يعني طوافوي قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت سودة بنت زمعة امرأة جسيمة فكانت اذا - [02:18:46](#)

خرجت لحاجتها بالليل اشرفت على النساء فرأها عمر ابن الخطاب فقال انظري كيف تخرجين فانك والله ما تخفين علينا اذ خرجت فذكرت ذلك سودته لنبي الله صلى الله عليه وسلم وفي يده عرق فما رد العرق من يده حتى فرغ الوحي فقال ان الله قد

جعل لكن رخصة - [02:18:56](#)

تخرجن لحوائجكن. حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بنحوه. باب التحفظ من البول كي لا يصيب البدن والثياب والتغليظ في ترك غسله اذا اصاب البدن او الثياب. حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحائط - [02:19:16](#)

بحائط من حيطان مكة او المدينة فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعذبان وما يعذبان في ثم قال بلى كان احدهما لا يستتر من بوله. وكان الاخر يمشي بالنميمة ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منهما كسرة فقيل له لما - [02:19:36](#)

هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا او الى ما لم تيبسا او الى ان ييبسا حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاووس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبرين - [02:19:56](#)

باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند الغائط والبول بلفظ عام مراده خاص حدثناهم بالجبار بن العناء قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري وحدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن سفيان عن عطاء الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله - [02:20:14](#)

صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بضائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا. قال ابو ايوب فقد من الشام فوجدنا ما لا احمر وحيض قد بنيت نحو القبلة فنحرف عنها ونستغفر الله. هذا لفظ حديث عبد الجبار باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرخصة - [02:20:34](#)

مستقبل القبلة بعد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه مجبلا غير مفسر قد يحسب من لم يتبى للعلم. ان البول مستقبل القبلة جائز لكل بائن وفي اي وان كان ويتوهم من لا يفهم العلم ولا يميز بين المفسر والمجمل ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ناسخ لنهيه عن البول مستقبل القبلة - [02:20:54](#)

قال حدثنا محمد بن مشارق قال حدثنا وهب يعني ابن جرير ابن حازم قال حدثني ابي قال سمعت محمدا ان اسحاق يحدث عن امان ابن صالح عن مجاهد ابن عبد الله قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها - [02:21:14](#)

باب ذكر الخبرين باب ذكر الخبر المفسر للخبرين الذين ذكرتهما في البابين المتقدمين والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم ان ما نهى عن استقبال القبلة والسلباني عند الغائط والبول في الصحابي. في الصحاري والمواضع اللواتي لا سترة فيها وان الرخصة في ذلك في القلوب والمواضع التي بين المتغوط - [02:21:33](#)

وبين القبلة حائط او سترة. قال حدثنا محمد بن شهر ويحيى ابن حكيم قال حدثنا احد المشاهدين عن عباد الله وحدثنا نصر الله عليه قال حدثنا عبد قال حدثنا وبين الله وحدثنا محمد بن معاوية البغدادي وقال حدثناه شيه من يحيى ابن سعيد وحدثنا محمد ابن الوليد قال حدثنا عبد الوهاب عن الثقافي قال سمعت - [02:21:53](#)

سعيد وحدثنا محمد بن عبد الله المخرمي وقال حدثنا ابو هشام يعني المخزومي قال وحدثنا بهيب عن عبيد الله ويحيى بن سعيد واسماعيل ومية ويحيى بني سعيد واسماعيل ابن امية وحدثنا احمد ابن عبد الله ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا يحيى ابن ايوب قال اخبرني ابن عجلان - [02:22:13](#)

قال مندار في حديثه قال حدثني وقال احد الحكميم قال حدثنا وقال محمد بن الوليد قال سمعت وقال الاخرون عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن عمه واسع ابن حبان - [02:22:33](#)

عن ابن عمر قال دخلت على حفصة بنتي عمر فصعدت على ظهر البيت. فاشرفت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو على خلفه مستدير القبلة متوجها نحو الشام هذا لفظ حديث عبد الاعلى وفي خبر ابي هشام مستقبل القبلة. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا صفوان - [02:22:43](#)

وعيسى عن الحسن الاصغر قال رأيت ابن عمر انا فراحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها قلت ابا عبد اليس قد نهى عن هذا؟ قال

بلى انما نهى عن ذلك في الفضاء. فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس - [02:23:03](#)  
باب الرخصة في البول قائمة حدثنا احمد بن عودة قال حدثنا ابو عوانة وحدثنا سلم وحنة كان حدثنا مكيعة كلها كلاهما عن الاعمش  
وحدثنا ابو موسى محمد ابن حديثنا ابن ابي عدي عن شعبة وحدثنا بشر بن خالد العسكري قال حدثنا محمد يعني النجعفل عن شعبة  
عن سليمان وهو الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة - [02:23:22](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائم ثم توضعاً ومسح على خفيه. حدثنا نصر بن علي قال حدثنا الفضيل بن  
سليمان قال اخبرنا ابو حازم قال رأيت سهل بن سعد يببول قائماً فانه - [02:23:42](#)  
تحد فانه تحدث ذلك عليه وقال قد رأيت من هو خير مني فعله باب استحباب تفريج الرجلين عند البول قائماً اذ هو احرى الا ينشوا  
الا ينشر البول على الفخذين والساقين. حدثنا محمد بن عبدالله بن - [02:23:58](#)

مباراة المخزومي يبغي ان حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن سلمة عن حماد بن ابي سليمان وعاصم بن مهند عن ابي وهرن  
عن المغيرة بن شعوبات عن رسول الله ان رسول الله - [02:24:15](#)

صلى الله عليه وسلم اتى على سباطة بني فلان ففرج رجله وبال قائماً باب كراهية تسمية البائن مهرقا للماء. حدث سيدنا عبد  
الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن ابراهيم عقبة وابن ابي حرملة عن قريب مولى ابن عباس قال اخبرني اسامة ابن زيدان ان  
النبي صلى الله عليه وسلم بان في الشعب ليلة مزدلفة - [02:24:25](#)

ولم يقل لها راقا ماء باب الرخصة في البول في اضطراس. حدثنا احمد بن عبدة الضبي قال اخبرنا سليم يعني ابن اخبر عن ابن عون  
عن ابراهيم عن القسوة دي انا عائشة قالت كنت مسندة للنبي صلى الله عليه وسلم الى صدري فدعا بطست فبال فيها ثم مال فمات -  
[02:24:45](#)

باب النهي عن البول في الماء الراكد الذي لا يجري وفي نهيه عن ذلك دلالة على اباحة البول في الماء الجاري. حدثنا سعيد بن عبد  
الرحمن المخزومي وقال حدثنا وسفيان هو ابن عيينة عن ايوب السخفياني عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة وعن ابي الزناد عن  
الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الجبار ابن العلاء قال - [02:25:05](#)  
سفيان عن الزناد عن موسى ابن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الذي  
لا يجري ثم يغتسل - [02:25:25](#)

ومنه وقال المخزومي في الماء الدائم ثم يغتسل منه باب النهي عن التغوط على طريق المسلمين وظلمهم الذي هو مجالسهم حدثنا  
علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله - [02:25:35](#)  
الله عليه وسلم قال اتقوا اللعنتين او اللعائين قيل وما هما قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلمهم؟ قال ابو بكر وانما استدلت  
على ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد بقوله او ظلمهم الظل الذي يستظلون به اذا جلسوا مجالسهم بخبر عبد الله ابن جعفر ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان احب - [02:25:49](#)

به في حاجته هدفا او حائش نخل اذ الهدف هو الحائط هو الحائش من النخل نخلات المجتمعات. وانما سمي البستان حائشا لكثرة  
اشجاره ولا يكاد الهدف يكون الا وله ظل الا وقت استواء الشمس. فاما الحائش من النخل فلا يكون وقت من الاوقات بالنهار الا ولها  
ظل. والنبي صلى الله عليه - [02:26:09](#)

وسلم قد كان يستحب ان يستتر الانسان في الغائب في الغائط بالهدف والحائش وان كان لهما ظل باب النهي عن مس الذكر باليمين  
حدثنا علي بن خشم قال حدثنا عيسى عن ابن يونس عن معمر ابن راشد عن يحيى ابن كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه قال  
قال رسول الله - [02:26:29](#)

صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه. باب الاستعاذة من الشيطان الرجيم عند دخول المتوضأ حدثنا محمد ابن  
مشان قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر قال حدثنا شعبة وحدثنا محمد بن عبد الله الصنعاني قال حدثنا خالد يعني  
ابن الحارث قال حدثنا شعبة وحدثنا يحيى المحاكيم - [02:26:49](#)

قال حدثنا ابو ابي عهده قال حدثنا شعبة وحدثنا ايضا. قال حدثنا ابو داوود قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت النظر ابن انس يحدث عن زيد ابن ارقم عن - [02:27:09](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخلها احدكم فليقل اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. هذا حديث ممداد غير انه قال عن النظر ابن انس وكذا قال يحيى ابن حكيم في حديث ابن ابي عدي عن النظر ابن انس - [02:27:19](#)  
باب اعداد الاحجار للاستنجاء عند اتيان الغائط حدثنا ابو سعيد الاشج قال حدثنا زياد بن الحسن بن فرات عن ابيه عن جده عن عبدالرحمن ابن اسود ان القمة عن عبدالله قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتبرز فقال اتني بثلاثة احجار فوجدت له حجرتين - [02:27:37](#)

اتي حمارة فامسك الحجرتين وطرح الروثة وقال هي رجس باب النهي عن المحادثة عن الغائط. حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى قال حدثنا عبدالرحمن بن المهدي قال حدثنا عكرمة بن عمال عن يحيى بن ابي كثير عن هلال ابن عياض قال حدثني - [02:27:57](#)  
وسعيد بن الخدي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتها يتحدثان فان الله عز وجل يمقت على ذلك حدثنا به محمد بن يحيى قال حدثنا سمه وابراهيم يعني الوراق قال حدثنا ابن عمار عن ابي كثير عن عياض ابن هلال بهذا الاسناد لحما - [02:28:12](#)

نحوه قال ابو بكر وهذا هو الصحيح. هذا الشيخ هو عياض ابن هلال روى عنه يحب ابن كثير غير حديث واحسبوا الوهم من عكرمة ابن عمار حين قال عن هلال ابن عياض باب النهي عن نظر المسلمين عورة اخيه المسلم. حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا مسلم محمد بن مسلم بن علي فديك قال - [02:28:32](#)

اخبرنا الضحاك بن عثمان عن زيد الناس من عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الرجل الى عرية الرجل ولا تنظر المرأة الى - [02:28:52](#)

رضيت المرأة ولا يفضي الرجل الا الرجل في الثوب الواحد. ولا تفضي المرأة الى المرأة في الثوب الواحد باب كراهية رد السلام. يسلم وعلى البائن حدثنا عبد الله بن سعيد الاشج قال حدثنا ابو داوود الحفري قال حدثنا الحفري عن سفيان وحدثنا محمد بن هشام قال حدثنا ابو احمد يعني الزبيري - [02:29:02](#)

قال حدثنا سفيان الثوري عن الضحاك بن عثمان عن ابن عمر ان رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام احسن الله اليك - [02:29:24](#)

نعم دكوا حديث ابو حديث محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن المغيرة وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن وهذا اسناد حسن والحديث صحيح لانه قد جاء من طرق كثيرة - [02:29:39](#)

ثم ذكر الحديث الذي بعده هو حديث عبدالرحمن بن ابي قراد وهو حديث صحيح ثم ذكر حديث منصور عن ابي وائل عن حذيفة وهو حديث صحيح متفق عليه ثم ذكر حديث عبد الله بن جعفر وهو ايضا صحيح قد خرجه مسلم. ثم قال سمعت محمد بن عبان سمعت ابن ادريس يقول قلت - [02:30:10](#)

لشعب ما تقول في مهد ابن ميمون قال له ثقة. مهدي بن ميمون العزدي المعولي ثقة جديد قلت فانه اخبرني عن سلم العلوي سلم لا يحتج به. قال رأيت ابا وهو متروك - [02:30:34](#)

ولذا قال شعبة سلمنا العلوي الذي كان يرى يعني الهلال قبل الناس يشكك في رأيته. يدعي ان يرى الهلال قبل الناس سلم متكلم فيه لا يحتج به نعم ثم ذكر حديث هشام بن عوى عن ابيه عن عائشة في قصة سوداء وهو حديث - [02:30:48](#)

صحيح وهو في الصحيحين ثم ذكر حديث ابن حبان عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة وهو صحيح متفق عليه وغواية دعمش اصح من رواية منصور في هذا الحديث وان بين مجاهد وبين ابن عباس من - [02:31:13](#)

الطاووس طبعا كل الاسنادين في البخاري لكن رواية مجاهد عن طاووس عن ابن عباس اصح وهي غاية الاعمش معه زيادة ثقة زيادة علم نعم ثم ذكر حديث ابي ايوب وهو صحيح قد خرجه الشيخان - [02:31:33](#)

ثم ذكر حديث ابن اسحاق عن ابان ابن صالح عن مجاهد عن جابر وهو حديث حسن اسناده حسن وقد توبع محمد ابن اسحاق تابعه باللهيعة وان كان اخطأ فيه باللهيعة فزاد عن جابر - [02:31:55](#)

عن ابي طلحة وهذا خطأ صواب عن جابر المهم الاسناد اللي معنا اسناد حسن ويفيد ان استقبال القبلة في اه اذا كان بينك وبين القبلة حاجز فلا بأس والعودة طبعاً بالابتعاد عن ذلك - [02:32:13](#)

نعم للخلاف الذي حصل بين اهل العلم لكن دل حديث جابر على ان هذا جائز وانما ينهى عن ذلك في الصحراء ولذا في حديث مروان ابن الاصفر قال اناخ ابن عمر راحلته مستقبل القبلة ثم بال اليها. المهم هذا اسناد حسن - [02:32:35](#)

وقبله ذكر حديث واسع بن حبان عن ابن عمر محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع وهذا في الصحيحين نعم واما حديث ماجوان فاسناده حسن لا بأس به نعم ثم ذكر حديث الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة وهو حديث صحيح ثابت في الصحيح - [02:32:59](#)

ثم ذكر حديث ناصر بن علي قال سمعت الفضيل بن سليمان قال اخبرنا ابو حازم هذا اسناده صالح فضيل ابن سليمان متكلم فيه ولكن قال ولكن نعم قال محققا انه قد توبع - [02:33:27](#)

فاسناده هذا الاسناد صالح وان يراجع نعم ثم ذكر طريق حماد ابن ابي سليمان وعاصم بن بهدلة كلاهما عن ابي وائل عن المغيرة بن شعبة وهذا خطأ الصواب عن ابي وائل كما روى الاعمش ومنصور عن ابي وائل عن من - [02:33:46](#)

ايه لا عن ابي وائل عن حذيفة عن حذيفة ابن اليمان وليس عن المغيرة بن شعبة سواء في رواية ابي وائل عن حذيفة كما في الصحيحين اختلف على بوائل منصور ودعمش قالوا عن ابي وائل عن حذيفة وحماد بن ابي سليمان وعاصم قال عن ابي وائل عن المغيرة - [02:34:12](#)

اهل العلم اختلفوا بعضهم وضح رواية عاصم او هناك من ذهب الى شيء من هذا المهم هذه خطأ. هناك من صحح كذا روايتين كابن خزيمة وهناك لا من رجح رواية - [02:34:36](#)

حذيفة كما نص على ذلك ابو عيسى التقمدي. وهذا ما خرجه الشيخان. نعم ثم ذكر حديث بن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وهذا حديث اسناده نعم حديث صحيح - [02:34:56](#)

وقد اخرجه الشيخان ثم ذكر حديث ابي هريرة ليبولن احدكم بعدة اساليب صحيحة كلها صحيحة وهو في الصحيحين منه او فيه الاختلاف الروايات نعم ثم ذكروا اتقوا اللاعنين او اللعائنين اتقوا اللعنتين او اللعائنين هذا قد هذا صحيح وقد خرجه مسلم - [02:35:11](#)

ثم زكرها حديث ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة وهو صحيح متفق عليه ثم زكاة حديث شعبة عن قتادة عن النظر وعن زيد بن اوقم وهذا اسناد صحيح وهو قد وقع فيه اختلاف ولعل هذا الاسناد هو ارجح اسانيد هذا الخبر - [02:35:43](#)

نعم ثم ذكر حديث زياد ابن الحسن ابن فرات عن ابيه عن جده وهذا غريب هذا غريب وحديث عبد الله بن مسعود في الصحيح في البخاري وقد وقع فيه اختلاف كثير وتقدم - [02:36:01](#)

توضيح رواية زهير ومن معه في درس الترمذي نعم وهذا ما رجح البخاري ثم ذكر حديث هلال ابن عياض او عياض ابن هلال وهو حديث لا يصح حديث لا يصح - [02:36:18](#)

معلول بعياض ابن هلال وقع فيه اختلاف وهو ليس بالمشهور ثم ايضا اه ابو داود اشار الى ارساله وان هناك من ارسله نعم ثم ذكر حديث الضحاك بن عثمان عن زيد بن اسلم عن عبدالرحمن بن ابي سعيد الخضري عن ابيه - [02:36:35](#)

نعم وهذا الاسناد لا بأس به وقد خرجه مسلم ثم زكى حديثين الضحاك بن عثمان عن نافع بن عمر وهو ايضا قد خرجه مسلم نعم والاحاديث في النهي عن اه الكلام الاحاديث التي فيها النهي عن الكلام اثناء قضاء الحاجة لا يصح منها - [02:37:03](#)

لا ليس في الباب حديث صحيح ليس في الباب حديث صحيح وانما الذي في الباب حديث ابن عمر والمهاجر ابن قنفذ وحديث ابن الجهم انه عليه الصلاة والسلام امتنع من رد السلام حتى ماذا - [02:37:30](#)

حتى توضع في حديث المهاجر وفي حديث ابي الجهم تيمم وغد السلام وقال كرهت ان اذكر الله الا على طهارة او كما قال عليه

الصلاة والسلام. فهذا العلة هنا في عدم رد السلام انه كره عليه الصلاة والسلام ان يذكر الله على - [02:37:46](#)

اي طهاوى واما النهي عن الكلام فلا فلم ياتي فلم يثبت حديث في النهي عنه. نعم. تفضل. قال جميع ابواب الاستنجاء بالاحجار. باب الامر بالاستقامة بالاحجار والدليل على ان الاستقامة بالاحجار تجزي دون الماء. حدثنا يعقوب ابراهيم الدورقي ويوسف بن موسى قال حدثنا البقيع قال حدثنا العامش عن ابراهيم - [02:38:07](#)

عبدالرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له بعض المشركين وكانوا يستهزئون به اني ارى صاحبكم يعلمكم حتى انخرط قال سلمان اجل امرنا الا نستقبل ولا نستنجى بايماننا ولا نكتفي بدون ثلاثة احجار ليس فيها رجيع ولا عظم غير ان الدورقي قال قال بعض المشركين لسلمان باب الامر بالاستقامة - [02:38:32](#)

رواتب الاحجار وترا لا شفع له اخبار ان حدثنا يونس ابن عبد الله قال فران ابن وهب قال اخبرني يونس ابن يزيد وحدثنا يونس ايضا قال حدثنا ابن وهب ان مالك - [02:38:52](#)

حدثه وحدثنا وتوة ابن عبد الله قال فران ابن مبارك قال اخبرنا يونس وحدثنا يحيى ابن حكيم قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا يونس ومالك عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر - [02:39:02](#)

فليوتر وفي حديثنا المبارك اخبرني ابو ادريس الخولاني انه سمع ابا هريرة قال سمعت يونس يقول سئل ابن عيينة عن معنى قوله ومن استجور فليوتر قال فسكت ابن عيينة فقيل له اترضى بما قال مالك؟ قال وما قال مالك؟ قال قال مالك - [02:39:22](#)

الاستجمار الاستطاب بالاحجار قال فقال ابن عيينة انما مثلي ومثل مالك كما قال الاول. وابن الليمون اذا ما لز في قرن لم يستطع صولة المزر القناعيسي. باب ذكر الدليل على ان الامر بالاستطابة وترا هو الوتر الذي يزيد على الواحد الثلاث فما فوقه - [02:39:42](#)

ومن الوتر اذ الواحد قد يقع عليه اسم الوتر والاستطابة بحجر واحد غير مجزية. اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد امر ان لا يكتفي بدون ثلاثة احجار من استطابة حدثنا يونس بن موسى قال حدثنا جرير عن العمش وحدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا عيسى ابن مرسق قال حدثنا الاعمش وحدثنا ابو موسى قال حدثنا - [02:40:02](#)

عبدالرحمن عن ابن مهدي عن سفيان هادي العمشي عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليستجمر ثلاثا. باب الدليل على ان الامر - [02:40:22](#)

من وتر في الاستطابة امر استحباب الامر ايجاب ولا من استطاب باكثر من ثلاثة بشفع لا وترا لا بوتر غير عاص في فعله تارك يوسف عمامي غير الايجاب تارك فضيلة لا فريضة. حدثنا ابو غسان ما لك بن سعد القيسي قال حدثنا رح يعني ابن عبادة قال - [02:40:36](#)

حدثنا ابو عامر الخزاز عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر اما ترى السماوات سبعا والارض سبعا والطواف سبعا وذكر اشياء. باب النهي عن الاستطابة باليمين - [02:40:56](#)

حدثنا محمد ابن عبد الاعلى وقال حدثنا بشر ابن المفضل قال حدثنا هشام ابن ابي عبد الله الدسوائي عن يحيى ابن كثير. عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة - [02:41:15](#)

فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه. واذا تمسح فلا يتمسح بيمينه حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعي وحدثنا نصر ابن مرزوق المصري وقال حدثنا عمرو بن علي بن ابي سلمة عن الاوزاعي قال حدثني يحيى ابن - [02:41:25](#)

ابن كثير قال حدثني عبد الله ابن ابي قتادة الانصاري قال حدثني ابي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه ولا بيمينه ولا يتنفس في الاناء هذا حديث عمرو بن ابي سلمة. وقال عن ابن حجر في كلها عن عن باب النهي عن الاستطابة. الاستطابة من دون ثلاثة - [02:41:45](#)

احجائر الاخبار حدثنا محمد بن مشاري قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا ابن عجلان عن القعقاع ابن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [02:42:05](#)

انما انا لكم مثل الوالد لولده. فلا يستقبل احدكم القبلة ولا يستدلها يعني في الغائط ولا يستنجي بدون ثلاثة احجار ليس فيها روث ولا باب الدليل على النهي عن الاستطابة بدون ثلاثة احجار وان الاستقامة بدون ثلاثة احجار لا يكفي دون الاستنجاء بالماء. لان المستطيل بدون - [02:42:15](#)

بثلاثة احجار عاص في فعله ولسنجى بعده بالماء. والنهي عن الاستنجاء بالعظام والرجيع. حدثنا عبدالله بن سعيد الاشد وقال حدثنا ابن عبيد عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد عن سلمان قال قال المشركون لقد علمكم صاحبكم حتى يوشك ان يعلمكم القراءة قال اجل. نهانا ان - [02:42:35](#)

القبلة ونستنجى بايماننا او بالعظم او بالرجع وقال لا يكتفي احدكم دون ثلاثة احجار باب ذكر العلة التي من اجلها زجر عن الاستنجاء بالعظام والروثة حدثنا ابو موسى محمد بن مثنى قال حدثنا عبد الاعلى بن عبدالاعلى عن داود. وحدثنا ابو هاشم - [02:42:55](#) ثم ايوب قال حدثنا يحيى عن ابن ابي زاهدة فانا اخبرني داوود ابن ابي هند عن عابر قال سألت علقمة هل كان؟ هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:43:12](#)

وليلة الجن فقال عنقمة انا سألت ابن مسعود فقلت هل شهد احد منكم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ فقال لا ولكن كنا ما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الاودية والشعاب فقلنا استطير او اغتيل. قال فبتنا بشر ليلة - [02:43:22](#)

اتى بها قوم فلما اصبحنا اذا هو جاء اذا هو جاء من قبل حراء. قال فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجد كفمتنا من شر ليلة مات بها قوم. قال اتاني داع الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن. قال فانطلق بنا فاران نيرانه. قال وسألوه - [02:43:42](#) قال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم او فر ما يكون لحما وكل بعلفا لدوابكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تستنجوا بهما فانها طعام اخوانكم. هذا حديث عبد الاعلى وهو في حديث ابن ابي زائدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالعظم ولا بالبعل فانه - [02:44:02](#)

اخوانكم من الجن نعم احسنت نعم ذكر حديث الاعمش الى اخره عن سلمان وهو حديث صحيح قد خرجه مسلم والذي بعده ايضا الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ايضا صحيح - [02:44:22](#) وهو ثابت في الصحيح اخرجه البخاري ثم ذكروا حديث الاعمش عن ابي سفيان عن جابر وهو ايضا صحيح نعم ثم ذكر حديث ابو عامر الخزاز عن عطائن ابي هريرة وهذا في صحته نظر - [02:44:44](#)

ويراجع ابو غسان مالك بن سعد القيسي. شيخ ابن خزيمة يراجع نعم ثم ذكر حديث عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وهو ثابت في الصحيحين نعم ثم ذكر حديث ابي هريرة - [02:45:03](#) وهو ايضا يعني حديث ثابت وابن عدلان صدوق نعم ثم ذكر حديث سلمان وقد تقدم وهو حديث صحيح تقدم ثم ذكر حديث ابن مسعود وحديث ابن مسعود اخرجه مسلم ولكن وقع اختلاف في بعض الفاظ في وصله وارساله. تكلم ابو عيسى التغمدي على هذا - [02:45:22](#)

الاختلاف في كتابه الجامع كما تكلمت دارقطني في التتبع تكلم انتقد هذا مما انتقدهم الدواء قطني على مسلم. نعم قال الجماع ابواب الاستنجاء من ماء باب ذكرك انا لله على المتطهرين بالماء حدثنا محمد ويحيى قال حدثنا اسماعيل ونبي اويس قال حدثني ابن سعد عن عميم ابن ساعدة - [02:45:52](#)

الانصاري ثم العجلاني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل قباء ان الله قد احسن عليكم الثناء في الطهور او في الطهور. وقال فيه رجال يحبون وان يتطهروا حتى انقضت الاية فقال لهم ما هذا الطهور؟ فقالوا ما نعلم شيئا الا انه كان لنا جيران من اليهود وكانوا يقصدون ادبارهم من الغائط فغسلنا - [02:46:20](#)

كما غسلوا باب ذكر السنجال النبي صلى الله عليه وسلم من ماء حدثنا يقول ابراهيم الدبرقي قال حدثنا ابن عيينة قال حدثني رؤوف ابن القاسم قال حدثني عطاء ابن ابي ميمونة عن - [02:46:40](#)

عن انس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبرز لحاجة اتيته بماء فتغسل به. حدثنا محمد بن خالد بن خدّاش الزهراني وقال سلم ابن قتيبة عن شعبة عن عطاء ابن ابي ميمونة عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب لحاجته ذهب معه بعكاز واداة فاذا خرج تمسح - [02:46:50](#)

الماء وتوضأ من الاداة. حدثنا عبد الوالي بن عبد الصمد العنبري قال حدثني ابي قال حدثنا شعبة عن ابي معاذ. قال سمعت انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته اتبعناه انا و غلام اخر باداة مما ان قال ابو بكر ابو معاذ هذا هو عطاء ابي ميمونة. حدثنا - [02:47:10](#)

محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عطاء ابن ابي ميمونة انه سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هي دخول - [02:47:30](#)

قال افأحمل انا و غلام نحوي من ماء وغيره فيستنجي بالماء. باب تسمية الاستنجاء بالماء في الترات يوسف ابن موسى قال حدثنا وكما حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا عبد الله بن نوير وحدثنا عبدة بن عبد الله الخزامي قال اخبرنا محمد بن مشرّن قال لو حدثنا - [02:47:40](#)

زكريا وهو ابن ابي زائد مصعب ابن شيبه عن ترك ابن حبيب ابن حبيب عن عبد الله ابن الزبير عن ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر - [02:48:00](#)

من الفطرات قص الشارب واستنشاق الماء والسواك واعفاء اللحية. و نطف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء وقص الاظفار وغسل قال عبدة في حديثه والعاشرة لا ادري ما هي الا ان تكون المضمضة. وفي حديث وكيع قال مصعب ونسيت العاشرة على العاشرة الا ان - [02:48:10](#)

ولما مضت قال واقع انتقاص الماء اذا نضحه من ماء نقص ولم يذكر ابن رافع العاشرة لا ييقين ولا شك. باب ذلك اليد بالارض وغسلهما فبعد الفراغ من الاستنجاء بالماء حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابانا ابن عبد الله البجلي قال حدثنا ابراهيم المجلي عن ابيه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل الغين - [02:48:30](#)

ففضى حاجته فاتاه جرير بهناوة مما يستنجى بها قال ومسح يده بالتراب. باب القول عند الخروج من المتوضأ. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو موسى محمد ابن مثنى قال حدثنا احد ابي بكير قال حدثنا اسرائيل اي نسوه بن ابي بردة عن ابيه قال دخلت على عائشة فسمعتها تقول كان رسول الله - [02:48:50](#)

صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغائط قال غفرانك. حدثنا محمد واسلم قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بهذا مثله.

جماع ابو وبذكر الماء الذي لا الذي لا ينجس والذي ينجس اذا خالطته نجاسة. نعم احسنت. طبعاً ذكر حديث - [02:49:10](#)  
بين ابن سعد عن عوين بن ساعدة وهذا الاسناد في صحته نظر نعم ويراجع ثم زكى حديث عطاء بن ابي ميمون عن انس ابن مالك وهو حديث صحيح قد خرجه الشيخاني - [02:49:30](#)

ثم ذكر حديث مصعب بن شيبه عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير وهذا لا يصح مصعب بن شيب متكلم فيه نعم وانما رواه الثقات عن طلق بن حبيب - [02:49:51](#)

وليس عن عبد الله بن الزبير عن عائشة من كلامه ثم ذكر حديث ابراهيم بن جرير عن ابيه وهذا منقطع ابراهيم لم يسمع من ابيه ثم ذكر حديث اسماعيل عن يوسف ابن ابي بردة عن ابيه - [02:50:08](#)

وهذا اسناد صالح يوسف ليس بالمشهور ولكن هناك من وثقه كالحاكم ولكن الاسناد غريب. الاسناد هذا الاسناد غريب نعم تفضل قال دمء ابواب الماء باب جماع ابواب ذكر الماء الذي لا ينجس والذي ينجس اذا خالطته نجاسة. باب ذكر خبال روي عن - [02:50:27](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فينا في تنجيس الماء بلفظ مجمل غير مفسر بلفظ عام مراده خاص. حدثنا احمد بن المقدم العجلي هو محمد بن يحيى القطاعي قال حدثنا محمد - [02:50:56](#)

قال حدثنا شعبة عن سماك عن اكرمة عن ابن عباس قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ. فقالت امرأة من نسائه يا رسول

الله اني قد توضأت من هذا فتوضأ - 02:51:06

صلى الله عليه وسلم وقال الماء لا ينجسه شيء هذا حديث احمد بن المقدم باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد بقولهم هؤلاء ينجسه شيء بعض المياه لا كلها. وانما اراد الماء الذي هو قلتان فاكثر لا ما دون قلتين - 02:51:16

حدثنا محمد بن عبد الله ابن المبارك المخادمي وموسى ابن عبد الرحمن المسروقي وابو نزل حول ثارات ابن محمد البصري وقال وحدثنا ابو اسامة قال حدثنا الوليد ابن كثير عن محمد ابن - 02:51:36

ابن الزبير عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر حدثهم ان اباه عبد الله ابن عمر حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء وما يلوغه من الدواب والسباع فقال - 02:51:46

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث هذا حديث حوثة. وقال موسى ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الله بن عمران به وقال ايضا - 02:51:56

لم ينجسوا شيء واما المقدمين فانما فانه حدثنا به مختصرا. وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مع قلتين لم يحمل الخبث ولم يذكر مسألة النبي صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب. باب النهي عن اغتسال الجرم في الماء الدائم بلفظ عام مراده خاص وفيه دليل على ان - 02:52:06

قوله صلى الله عليه وسلم هؤلاء ينجسه شيء لفظ عام مراد وخاص على ما بينته قبل اراد الماء الذي يكون قلتين فصاعدا. حدثنا يونس بن عبدالله قال حدثنا قال اخبرني عمرو بن حارد عن وكيل ابن عبد الله حدثه ان ابا سائل ولا هشام ابن زهرة حدث وانه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا - 02:52:26

لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب قال كيف يفعل يا ابا هريرة؟ قال يتناوله تناولوا. باب النهي عن الوضوء من الماء الدائم الذي قد بين فيه والنهي عن الشرب منه بذكر لفظ عام مراده خاص. حدثنا موسى ابن عبد الاعلى. حدثنا يونس بن عبدالاعلى قال اخبرنا انس بن عياض عن الحارث - 02:52:46

عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه او يشرب باب الامر الاناء من بلوغ الكلب والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما من بلوغ كالم تطهيرا للاناء. لا على من ادعى بعض اهل العلم ان الامر - 02:53:06

وبغسله امر تعبد وان الاناء طاهر والوضوء واللاغتسال بذلك الماء جائز. وشهرو ذلك الماء طنق مباح. حدثنا يعقوب ابن ابراهيم يقال حدث الامن علينا اعليت عن هشام بن حسان وحدثنا محمد بن المشاري قال حدثنا ابراهيم انه صدقة. وحدثنا اسماعيل بن وشر بن منصور السليمي قال - 02:53:26

قال حدثنا محمد بن مروان قالوا حدثنا هشام بن حسان وحدثنا جميل بن الحسن قال حدثنا محمد بن مروان عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور اناء احدكم اذا ورد فيه الكلب ان يغسل سبع مرات الاولى منهن بالتراب - 02:53:46

وقالت دورته اولها بتراب وقال القطعي واولها بالتراب. حدثنا عبد الجبار بن عبدالله قال حدثنا سفيان عن ابي زناد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب وان يغسله سبع مرات حدثنا جميل بن الحسن قال حدثنا ابو همام يعني محمد بن مروان قال حدثنا هشام عن - 02:54:06

عن ابي هريرة قال قال ابو قاسم صلى الله عليه وسلم اذا شرب الكلب من الاناء فان قبوره ان يغسل سبع مرات او اولها بتراب باب الامر باهراق الماء الذي ولغ فيه الكلب وغسل الاناء من ولوغ الكلب وفيه دليل على ان على نقم من قوم من زعم - 02:54:27

الماء طاهر والامر بغسل الاناء تعبد. اذ غير جائز ان يأمر النبي صلى الله عليه وسلم به اراقة ماء طاهر غير نجس حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا اسماعيل ابن خليل قال حدثنا علي قال اخبرنا الاعمش عن ابي رزيم وابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه - [02:54:47](#)

وسلم اذا بلغ الكلب وفيه لا يحلف فليغرقه فليغسله سبع مرات. واذا انقطع شسع احدكم فلا يمشي فيه حتى يصلحه. باب النهي عن غمس مستيقظ من النوم في الاناء يده في الاناء قبل غسلها. حدثنا عبد الجبار بن علي هو سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا

سفيان عن زهوره عن ابي سلمة - [02:55:07](#)

عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يؤسده في الاله حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري

اين باتت يده وهذا حديث - [02:55:27](#)

الجبار غير انه قال عن ابي هريرة رواية باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد بقوله فانه لا يدري اين باتت يده منه اي انه لا يدري اين اتت اين اتت يده من جسده؟ حدثنا محمد بن الوليد بخبر غريب قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا -

[02:55:37](#)

عن خالد بن حذاف عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فلا

يغرس يده في اناءه او في وضوءه - [02:55:57](#)

حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده منه. احسنت. لعلي اقف عند مئة ونكمل ان شاء الله غدا بمشيئة الله لكن بنتكلم على

الاحاديث التي لم يحكم عليها ابتكر حديث شعب عن سماك عن عكرمة - [02:56:07](#)

عن ابن عباس المال لا ينجسه شيء. وهذا رجح الامام احمد الارسال. والله اعلم رجح الارسال في هذا الخبر ولكن يعني عكرمة بدون

ابن عباس ولكن جاء من طريق اخر في مسلم بنحوه - [02:56:27](#)

جاء من طريق اخر في مسلم بنحو ذلك وان كان وقع فيه بعض الشك والخاصة ان هذا الحديث صحيح نعم ثم ذكر حديث عبد الله

بن عمر اذا بلغ الماء قلتين فانه لا يحمل الخبث وهو حديث صحيح - [02:56:49](#)

الاختلاف الذي وقع فيه لا يؤثر طلب محمد بن جعفر من الزبير او محمد بن عباد بن جعفر وكلاهما ثقة عن عبدالله بن عبدالله او عبيد

الله بن عبدالله بن عمر كلاهما سقة ابناء عبد الله بن عمر فهذا الاختلاف لا يؤثر. فهو - [02:57:10](#)

حديث صحيح ثم ذكر حديث ابي هريرة وهو حديث صحيح قد خرجه مسلم نعم والحديث جاء من طرق اخرى في البخاري نعم ثم

ذكر حديث ايضا بطريقة بطريق اخر لحديث ابي هريرة وهو من طريق انس ابن عياض - [02:57:31](#)

عن الحارس وهو ابن ابي ذباب عن عطاء بن منى عن ابي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يبولن احدكم في الماء الدام

ثم يتوضأ منه او يشرب - [02:57:58](#)

طبعاً هذا الحادس وهم بذباب مختلف فيه ليس بالقوي واللفظ الصحيح لا يقولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه ليس او يشرب

لا هذه لم تثبت ثم يتوضأ منه - [02:58:15](#)

هي الصحيحة ايه ثم يغتسل منه او يتوضأ منه هي الصحيحة. ما تقدم بالاسانيد في الصحيحين نعم ثم ذكر حديث هشام عن محمد

ابن سيرين عن ابي هريرة اولاهن في التراب - [02:58:33](#)

وهو حديث صحيح قد خرجه مسلم ثم ذكر حديث بالزناد وهو حديث صحيح نعم في الصحيح ثابت ثم ذكر تقدم حديث هشام عن

محمد ابن سيبين ثم ذكر حديث علي بن مسهو - [02:58:58](#)

اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليهرقه وليغسله سبع مرات هذه فليهرقه هذه خطأ من علي ابن موسى قد تفرد بها وقد جاءت موقوفة

باسناد صحيح عن ابي هريرة وهذا هو الصحيح في ذلك - [02:59:30](#)

نعم ثم ذكر حديث الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا

فانه لا يدري اين باتت يده - [02:59:53](#)

وهو حديث صحيح ثم ذكر حديث برقم مائة طريق محمد ابن الوليد البوسري قال بخبر غريب قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا

شعبة الى اخره. هذا طبعاً محمد ابن الوليد البوسري قد توبع تابعه - [03:00:20](#)

الامام احمد فروى هذا الحديث في مسنده عن غندغ عن شعبة فهذا الحديث حديث صحيح. وقد اخرج مسلم بشر ابن المفضل عن خالد الحذاء به وجاء من حديث عبد الله ابن المبارك عن خالد الحذاء - [03:00:41](#)

فهو حديث صحيح وقول ابن خزيمة بحديث غريب كانه يقصد تفاوض محمد ابن الوليد عن محمد ابن جعفر وفاته انه قد توبع تابعه الامام احمد لان الحكم بالغرابة يعني امره صعب جدا - [03:01:02](#)

فقد احيانا الحافظ وان كان من كبار الحفاظ كابن خزيمة قد يخطئ فهذا الحديث قد تابع الامام احمد تابع محمد ابن الوليد عليه عن محمد ابن جعفر وجاء من طرق اخرى عن غير - [03:01:23](#)

لعبة تقدم في حديث اربعة وخمسين قال بعد ان ساق الحديث قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بنحوه هذا فيه اشكال وجدت هذا وجدت ابو عبدالرحمن اربعة وخمسين - [03:01:41](#)

انت معك اي طبعة طاهر اوجدت الحديث لكن البحث ايه بس تحته مئة واربعة وسبعين ثلاث مئة واربعة وسبعين اي نعم موجود اي قال حدثنا ابو بكر قد حدثنا ابو اسامة عن هشام بنحوه. ابو بكر هذا فيما يظهر ابن خزيمة. قال - [03:02:04](#)

يعني قال نصر بن علي والله اعلم حدثنا ابو اسامة. عن هشام. يعني هذا طريق اخرى هذه طريق اخرى يعني ليس ابن خزيمة يقول حدثنا ابو اسامة لعله يقصد قال يعني نصر بن علي حدثنا ابو اسامة - [03:02:28](#)

هنا بن خزيمة لم يدرك ابو اسامة نعم نقف عند هنا نكمل غدا وغدا ان شاء الله العصر باذن الله بعد العصر نسأل الله لكم شيخ بن خزيمة. ايه. ما لك بن سعد بن عباد القيسي ابو غسان روى له النسائي - [03:02:53](#)

وذكر في تهذيب الكمال من روى عنه وشيوخه وتلاميذه ثم قال وابو حاتم الرازي وقال شيخ ثم روى له حديث هو له حديثا يعني من طريق المجزي. مم ابو حاتم يقول شيخ ها؟ نعم. مم - [03:03:10](#)

اذا سجل هذا عندك نعم نقف عند هنا نعم هذا بارك الله فيك ابو حاتم يقول عن شيخ ابن خزيمة سبعة وعشرين ومن حديث سبعة وسبعون مالك بن سعد القيسي - [03:03:32](#)

وليس فيه توثيق لا لا ما في شي قد يكون الخطأ في هذا الحديث منه قد يكون الخطأ منه قد يكون من ابي عامر الخزاز. اذا لم يتابع ابو غسان ما لك بن سعد فيكون الخطأ ملحق به - [03:04:00](#)

شف شف باش جاو من اهم الكتب في معرفة الاحاديث الصحيحة من الضعيفة وخاصة الغرائب والتفاوضات قد حدثنا محمد ابن معمر قال حدثنا روح ابن عباد قال حدثنا ابو عامر الخزاز - [03:04:31](#)

واسمه صالح بن رستم عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجبر احدكم فليوتر ان الله وتر يحب الوتر. اما ترى ان السماوات السبع والارض سبع والايام سبع والطواف سبع وذكر اشياء - [03:04:59](#)

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابي عامر عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه الا روح بن عباد الشيخ ابو غسان ازا به روح والعلة ليست من روح لان الروح ثقة جليل - [03:05:14](#)

من ابي عامر الخزاز نعم نقف عنده هنا هذا وباللله تعالى التوفيق - [03:05:31](#)